اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)





اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

الإعــاقـــة في المنطقـــة العــربيـّــة ₂₀₁₈



© 2018 الأمم المتحدة حقوق الطبع محفوظة

تصميم الغلاف والتقرير: نايلا يحيى

تقتضى إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى الصدر.

توجّه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه الطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة بشأن الركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعنى ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولار الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح، صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org.

شكر وتقدير

أعد هذه الدراسة قسم التنمية الاجتماعية الشاملة التابع لشعبة التنمية الاجتماعية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وألفها لي نغو وآنطون بيورك (المؤلفان الرئيسيان)، مع إضافات من جيزيلا نوك (قسم التنمية الاجتماعية الشاملة في شعبة التنمية الاجتماعية)، وآنجيلا زيتلر (قسم التنمية الاجتماعية الشاملة في شعبة التنمية والقضايا المتصلة بالنزاعات)، وإستيبان شعبة التنمية الاجتماعية)، وبلقاسم عياشي (شعبة القضايا الناشئة والقضايا المتصلة بالنزاعات)، وتجيه عام من فريدريكو نيتو، مدير شعبة التنمية الاجتماعية.

وتستند الإحصاءات في التقرير على بيانات جمعتها شعبة الإحصاء في الإسكوا، وجمعتها وتحققت منها دانا السوسي (شعبة الإحصاء) بإشراف وتوجيه من ندى جعفر، رئيسة شعبة السياسات الإحصائية والتنسيق في إدارة الإحصاء، ونُشرت بتفصيل أكبر على الصفحة الرئيسية لشعبة الإحصاء على الإنترنت. ووفرت البيانات مكاتب الإحصاء الوطنية، وفقاً لاستبيان مفصل وتوجيهات من شعبة الإحصاء.

واستُرشد في إعداد التقرير أيضاً بالمدخلات والمراجعات المقدمة من جهات التنسيق المتخصصة في سياسات الإعاقة في البلدان الأعضاء في الإسكوا. واستُعرضت مسودة التقرير في اجتماع لجهات التنسيق في أيار/مايو 2018.

ويعرب فريق الإسكوا عن شكره للأشخاص التالية أسماؤهم على نصائحهم ومساهماتهم الكبيرة في هذا التقرير: بدرية الجيب، البحرين؛ أشرف مرعي، مصر؛ أصغر الموسوي، العراق؛ مهند العزة وعالية هـ زريقات، الأردن؛ الخنساء الحسيني، الكويت؛ ماري الحاج، لبنان؛ عبد الله دياكيتي، موريتانيا؛ أحمد شيخي، المغرب؛ هلال العَبري، عمان؛ أمين عنابي، دولة فلسطين؛ لآلي أبو الفين، قطر؛ ميرفت طشقندي وعبد الله بن غازي العتيبي، المملكة العربية السعودية؛ بدر الدين حسن محمد، السودان؛ ميساء الميداني، الجمهورية العربية السورية؛ أحمد بلعازي، تونس؛ وفاء حمد بن سليمان، الإمارات العربية المتحدة؛ ماجدة عبد المجيد حزة عبد الله، اليمن.

ويعرب المؤلفون أيضاً عن امتنانهم لزملائهم التالية أسماؤهم في الإسكوا: خولة مطر (نائبة الأمين التنفيذي)، وحيدر فريحات (شعبة التكنولوجيا من أجل التنمية)، وندى جعفر (شعبة الإحصاء)، وربى عرجا (مركز الرأة التابع للإسكوا)، ونعيم المتوكل (شعبة التنمية الاجتماعية)، ونيرانجان سارانغي (شعبة التكامل والتنمية الاقتصادية)، ودانا السوسي (شعبة الإحصاء)، وأودري إيفرست (شعبة التنمية الاجتماعية/قسم التنمية الاجتماعية الشاملة)، وإيلاريا إنفرنيتسي (شعبة التنمية الاجتماعية/قسم التنمية الاجتماعية الشاملة) لمراجعتهم المفصلة لمسودة التقرير وتعلقياتهم واقتراحاتهم بشأنها.

والآراء المعبر عنها في التقرير هي للمؤلفين، وليست بالضرورة للأمم المتحدة، أو موظفيها، أو الدول الأعضاء فيها.

- 06 المصطلحات وتعاريفها
 - **07 موجز تنفیذ**ي
 - 09 مقدمة
- 11 معدلات الانتشار والملامح الديموغرافية
 - 11 قياس انتشار الإعاقة
 - 14 إجمالي معدلات الانتشار في المنطقة
 - 21 أنواع الإعاقة
 - 23 أسباب الإعاقة
 - 26 الحالة الزوجية
 - 27 الحالة الاجتماعية والاقتصادية
- 27 أهداف التنمية المستدامة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة
 - 34 التعليم (الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة)
 - 40 التشغيل (الهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة)
 - 44 التغذية في مرحلة الطفولة المبكرة (الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة)
 - 45 الرعاية الصحية (الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة)
 - 45 الحصول على المياه والكهرباء (الهدفان السادس والسابع من أهداف التنمية المستدامة)
 - 46 خلاصة
 - 50 المذكرة الفنية المتعلقة بتحليل البيانات الجزئية
 - 50 مصادر البيانات
 - 51 عينات من التصاميم والتقديرات
 - 54 الملامح القطريّة
 - 170 المراجع

قائمة الجداول

13	الجدول 1. معدلات انتشار الإعاقة في بلدان مختارة، باستخدام مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن
16	الجدول 2. الأسئلة المطروحة للكشف عن الإعاقة في عمليات التعدادات والمسوح في مختلف البلدان
28	الجدول 3. توقيع الدول الأعضاء في الإسكوا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري وتصديقها وانضمامها إليها
29	الجدول 4. أمثلة على الترابط بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأهداف التنمية المستدامة
33	الجدول 5. قائمة المؤشرات
50	الجدول 6. عمليات المسح الوطنية المستخدمة في تحليل البيانات الجزئية
51	الجدول 7. اختبار فالد (Wald) المعدّل للاختلافات في المتوسطات

قائمة الأشكال

	9
11	الشكل 1. نموذج الإعاقة حسب التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة
15	الشكل 2. معدلات انتشار الإعاقة في مختلف بلدان المنطقة (سنوات مختلفة)، المجموع والإناث/الذكور
17	الشكل 3. معدلات انتشار الإعاقة حسب الفئة العمرية
19	الشكل 4. نسبة الإناث من الأشخاص ذوي الإعاقة
20	الشكل 5. النسبة المئوية للأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 65 عاماً أو أكثر بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقن
21	الشكل 6. النسبة المئوية لأنواع الإعاقة من المجموع
24	الشكل 7. أسباب الإعاقة كنسبة مئوية من المجموع
25	الشكل 8. النسبة المئوية للإعاقات الناجمة عن الحوادث
26	الشكل 9. معدّل العزوبية بين السكان البالغين 15 عاماً أو أكثر (على اليمين) وبين السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 35 و39 عاماً (على اليسار)
35	الشكل 10. النسبة المئوية للسكان البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر الملمين بالقراءة والكتابة
36	الشكل 11. التحصيل التعليمي
38	الشكل 12. الانتظام بالمدارس
41	الشكل 13. معدل التشغيل بين السكان في الفئة العمرية 15–64 عاماً
42	الشكل 14. معدل الخمول الاقتصادي لدى السكان في الفئة العمرية 15–64 عاماً
43	الشكل 15. معدّلات البطالة لدى السكان البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر

المصطلحات وتعريفاتها

في التعداد، تجمع البيانات من جميع السكان، بخلاف المسح حيث تجمع من عينات تمثلهم.	التعداد
هو مدى انتشار الخمول الاقتصادي، ويحتسب كالنسبة المئوية للسكان الذين هم في سن العمل ولا يعملون ولا يبحثون عن عمل.	معدل الخمول الاقتصادي
النسبة المئوية للسكان الذين حصلوا على مستوى تعليمي محدد.	معدل التحصيل التعليمي
الأشخاص البالغة أعمارهم 65 سنة أو أكثر.	كبار السن
هو مدى انتشار التشغيل، ويحتسب كالنسبة المئوية للسكان في سن العمل الذين يعملون.	معدل التشغيل
السكان الناشطون اقتصادياً؛ أي الذين لديهم عمل أو الذين ليس لديهم عمل ولكنهم يبحثون عن عمل.	القوى العاملة
هم كل من لديهم اختلالات طويلة الأجل جسدية أو عقلية أو ذهنية أو حسّيَة قد تمنعه، لدى التعامل مع مختلف المعوّقات، من الشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.	الأشخاص ذوو الإعاقة
نسبة من فئة محددة من السكان لهم صفة أو حالة خاصة في وقت محدد.	معدل الانتشار
هو خلل في عملية النمو والتطور لدى الأطفال. ويظهر إذا كان قياس طول الطفل بالمقارنة مع عمره أقل من متوسط معايير منظمة الصحة العالمية لنمو الطفل بأكثر من انحرافَين معياريين.	توقف النمو (التقزم)
في المسح، تجمع البيانات من عينات من السكان، بخلاف التعداد حيث تجمع البيانات من جميع السكان.	المسح
هو مدى انتشار البطالة، ويحتسب كالنسبة المئوية للقوى العاملة المتوفرة التي ليس لديها عمل ولكنها متوفرة للعمل وتبحث عن عمل .	معدل البطالة
هي مجموعة من الأسئلة وضعت لتحديد الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية مسح أو تعداد. وتتعلق الأسئلة بصعوبة أداء أنشطة أساسية ستة: التنقل، والبصر، والسمع، والإدراك، والرعاية الذاتية، والتواصل.	مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن
هو من عوارض سوء التغذية الحاد. ويظهر إذا كان وزن الطفل بالقارنة مع عمره أقل من متوسط معايير منظمة الصحة العالمية لنمو الطفل بأكثر من انحرافين معياريين.	الهزال

موجز تنفیذی

تؤكّد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أنّ جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة تماماً كما تشمل الآخرين من الذين ليس لديهم الإعاقة. وتدعو إلى النظر إلى الإعاقة ليس كمجرد حالة صحية، بل أيضاً باعتبارها نتيجة عوائق موجودة في المحيط المادي والاجتماعي. ومنذ عام 2006، وقّعت جميع الدول الأعضاء في الإسكوا على الاتفاقية، في ظلّ التزام متزايد في المنطقة بتنفيذ بنودها. وفي هذا الإطار، دلّ الاهتمام الكبير الذي ناله تقرير الإسكوا الصادر في عام 2014 بعنوان الإعاقة في المنطقة العربية: لمحة عامة، والذي شكّل محاولة أولى لجمع البيانات ذات الصلة بالإعاقة في البلدان العربية وتحليلها، على تنامي زخم الحركة المناصرة لذوي الإعاقة في هذا الجزء من العالم.

ويصدر هذا التقرير ليدفع باتجاه تحقيق مزيد من الزخم. ويتضمّن أحدث البيانات عن الأوضاع في الأردن وتونس والعراق ومصر والمغرب والملكة العربية السعودية وموريتانيا واليمن. أما باقي البلدان التي شملها التحليل، فلم تُحدّث بياناتُها منذ عام 2014، ولكن جرى التحقق منها وتصنيفها بزيد من الشمول والدقة. ومن الواضح أنّ بلدان الإسكوا بذلت جهوداً كبيرة خلال السنوات الأخيرة لتعزيز توافر ونوعية البيانات المتعلقة بالإعاقة. واعتمد العديد منها طريقة قياس الإعاقة التي أوصى بها فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، والتي أنشطة بشرية أساسية (وهي البصر، والسمع، والتنقّل، والإدراك، والرعاية الذاتية، والتواصل). ورغم ذلك، لا يزال بعض القيود قامًا ويحدّ من إمكانية مقارنة البيانات.

وتتراوح معدّلات انتشار الإعاقة في النطقة بين 0.2 في المائة في قطر و5.1 في المائة في المغرب، وتبدو هذه المعدلات منخفضة جداً مقارنةً بها في المناطق الأخرى. ولهذا الانخفاض عدة أسباب. فعلاوة على المسائل المنهجية المتصلة بجمع البيانات، قد يُعزى هذا التفاوت إلى أنّ عدداً كبيراً نسبياً من سكان المنطقة هم من الشباب، وبالتالي أقل عرضة للإصابة بالإعاقة. وفي بعض البلدان، قد يفسّر أيضاً انخفاض معدّلات الإصابة بالإعاقة بوجود قد يفسّر أيضاً انخفاض معدّلات الإصابة بالإعاقة بوجود عدد كبير من العمال المهاجرين. إلا أنّ كلاً من شيخوخة الهيكل السكاني والصراعات الجارية في المنطقة سوف يؤدي على الأرجح إلى ارتفاع هذه المعدّلات في المنطقة يؤدي على الأرجح إلى ارتفاع هذه المعدّلات في المنطقة

خلال السنوات المقبلة. وتُظهر البيانات أنّ النساء أقلية في فئة الشباب ذوي الإعاقة ولكن أغلبية بين كبار السن ذوي الإعاقة. ومن الأسباب المحتملة لذلك ما يُسمى عفارقة "الصحة والبقاء" ومفادها أنّ المرأة تعمّر أكثر من الرجل، إلا أنها تمر عشاكل صحية أكثر.

وإنّ الإعاقة التعلقة بالقدرة على الحركة هي أكثر أنواع الإعاقة انتشاراً في جميع البلدان، تليها الإعاقة التعلقة بالبصر. ووفقاً لما أبلغ عنه، فالمرض هو السبب الأكثر شيوعاً للإعاقة في جميع البلدان باستثناء عُمان. وتتسبب الشيخوخة بعدد من حالات الإعاقة هو أكبر لدى النساء منه لدى الرجال، والعكس صحيح بالنسبة إلى الحوادث. وعلى العموم، فنسبة المترملين والمتزوجين والمطلقين بين الأشخاص ذوي الإعاقة أعلى منها لدى سواهم من الذين ليس لديهم الإعاقة. والسبب الرئيسي لذلك هو أنّ متوسط العمر لدى الأشخاص ذوي الإعاقة أعلى منه لدى سواهم. وحينما تُحصر القارنة بفئة عمرية محددة، يكون معدّل الأشخاص العازبين أعلى بين ذوي الإعاقة، ولاسيما النساء، منه لدى الأشخاص من الذين ليس لديهم الإعاقة.

أما معدّل الإلام بالقراءة والكتابة، فهو أقل بكثير بين الأشخاص ذوي الإعاقة منه لدى غيرهم. كما تنخفض معدّلات تحصيلهم العلمي، ولا سيما التعليم على الستويين الثانوي والعالي، مقارنةً مع غيرهم. وقد يُعزى ذلك جزئياً إلى ارتفاع متوسط العمر لدى الأشخاص ذوي الإعاقة، نظراً إلى أنّ كبار السن، بشكل عام، لم يستفيدوا على الأرجح من التعليم. ولكن، وأيضاً اليوم، يظهر من البيانات أنّ معدّلات انتظام الأطفال والشباب ذوي الإعاقة بالمدارس لا تزال دون معدّلات انتظام أقرانهم من الذين ليس لديهم الإعاقة بكثير. ولنوع أقرانهم من الذين ليس لديهم الإعاقة بكثير. ولنوع هذا الصدد. فالفتيات والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية، في جميع البلدان وبدون أي استثناء تقريباً، يسجّلن أدني معدّلات الإلم بالقراءة والكتابة، والانتظام يسجّلن أدني معدّلات الإلمام بالقراءة والكتابة، والانتظام بالمدارس، والتحصيل التعليمي.

ومعدّل تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة منخفض جداً، في حين ترتفع معدّلات الخمول الاقتصادي والبطالة بينهم. وتواجه النساء ذوات الإعاقة عقبة مزدوجة، إذ إنّ احتمالات تشغيل النساء في البلدان العربية

منخفضة إجمالاً. وفي الغرب، على سبيل الثال، يبلغ معدّل تشغيل الإناث ذوات الإعاقة 6.7 في المائة، وغير ذوات الإعاقة 6.8 في المائة، وغير المعدّلات لدى الذكور ذوي الإعاقة 32.8 في المائة، ولدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة 63.0 في المائة. وتسجل معدّلات الخمول الاقتصادي أعلى مستويات لها بين النساء ذوات الإعاقة، وإن كان الفارق بينهن وبين النساء غير ذوات الإعاقة أقل من الفارق بين الرجال ذوي الإعاقة والرجال الذين ليس لديهم الإعاقة. ففي مصر، الإعاقة والرجال الذين ليس لديهم الإعاقة. ففي مصر، مثلاً، تبلغ معدّلات الخمول الاقتصادي بين النساء ذوات الإعاقة 75.8 في المائة لدى الرجال ذوي الإعاقة والرجال الذين ليس لديهم الإعاقة 8.75

واستكمالاً للبيانات التي جمعتها شعبة الإحصاء في الإسكوا، يشمل التحليل أيضاً استنتاجات مستخلصة من المسوح التي أجريت في الأردن والعراق ومصر واليمن.

وتتعلّق هذه البيانات الإضافية بالتغذية في مرحلة الطفولة المبكرة، والرعاية الصحية، والحصول على اللياه والكهرباء. وبالرغم من الاختلافات الكبيرة بين الإحصاءات، تظهر البيانات أن الأشخاص ذوي الإعاقة محرومون في كافة هذه المجالات.

ويخلص التقرير إلى أن البلدان العربية والجهات المعنية الإقليمية، عا فيها الإسكوا، ينبغي أن تواصل عملها لإنتاج مزيد من البيانات الخاصة بالإعاقة وتحسين جودتها. ويشير التقرير إلى أنه عا أنَّ الإعاقة تتقاطع مع أبعاد أخرى من أوجه الضعف التي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، نوع الجنس والموقع، فلا ينبغي عزل الجهود الرامية إلى التغلب على تهميش الأشخاص ذوي الإعاقة، بل يجب أن تكون هذه الجهود جزءاً لا يتجزّأ من استراتيجيات تحقيق التنمية الشاملة، عا يتماش مع روح خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

مقدمة

حين أصدرت الإسكوا التقرير الأول عن "الإعاقة في المنطقة العربية: لحة عامة" في عام 2014، كان هذا التقرير المطبوعة الوحيدة التي تضمنت بيانات مفصّلة عن الأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان العربية. وما برح هذا التقرير يُستخدم كأداة مهمة للمناصرة وللفت انتباه صانعي السياسات إلى حقوق هذه الفئة السكانية واحتياجاتها. ومع ذلك، يبقى استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة وإغفالهم تحديًا متجذراً. فهم لا يزالون من أكثر الفئات تهميشاً وحرماناً في المجتمع، رغم تعزّز قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم وتنامي التزام الحكومات بصون حقوقهم ورفاههم.

ويتطلب التصدي للتفاوت المتأصّل وتعزيز الإدماج المجدي للأشخاص ذوي الإعاقة تدخلات شتى، من جملتها جمع معلومات عن أعدادهم وخصائصهم وإنجازاتهم و/أو عدمها وقدراتهم وتفضيلاتهم. ورغم تحسّن البيانات الديغرافية خلال السنوات الأخيرة، لا تزال الندرة النسبية للإحصاءات المتعلقة بالمؤشرات الاجتماعية والاقتصادية تشكّل عائقا كبيراً أمام وضع السياسات الشاملة للجميع وتنفيذها. وأصبحت هذه الحاجة إلى قاعدة قوية من الأدلة أكثر إلحاحاً في أعقاب اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والتي تعد بتنمية منصفة للجميع، عن فيهم الأشخاص ذوى الإعاقة.

ويقدم هذا الإصدار الثاني من تقرير الإسكوا المعني بالإعاقة في المنطقة العربية إحصاءات محدّثة مأخوذة من أحدث المسوح والتعدادات في الأردن وتونس والعراق ومصر والمغرب والملكة العربية السعودية وموريتانيا واليمن. ورغم عدم توفّر أحدث البيانات المتعلقة بالبحرين والجمهورية العربية السورية والسودان وعُمان وفلسطين وقطر لدى طباعة التقرير، تُعرض في هذه الطبعة البيانات السابقة لهذه البلدان، ولكن مصنَّفةً بعمّق أكبر، مما أسفر عن معلومات جديدة.

وتوفّر بيانات مصنفة هو عنصر أساسي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. فالاكتفاء باستخدام الأرقام الإجمالية قد يؤدي إلى إغفال احتياجات أشد الفئات ضعفاً وتهميشاً—وهي التي يكون الوصول إليها أصعب منه إلى الفئات الأخرى والتي تستفيد عادة إلى حد أقل من سواها من الكاسب العامة للتنمية—ممّا يطيل

ما تتعرّض له من إقصاء وعدم مساواة. وما لم تصنّف البيانات وفقاً لمؤشرات الحرمان، مثل نوع الجنس والوقع والعرق ونوع الإعاقة، فقد يشوب القصور فهم الأوضاع العامة لتلك الفئات الضعيفة وما تمر به من تغيرات بالمقارنة مع عامّة السكان. ويصحّ ذلك بصفة خاصة عندما تشكّل هذه الفئات نسبة ضئيلة فقط من مجموع السكان، كما هي حال الأشخاص ذوى الإعاقة.

وقد أحرزت جميع البلدان المذكورة سابقاً تقدّماً كبيراً في جمع ونشر البيانات المستّفة حسب نوع الإعاقة، وليس فقط في ما يتعلق بالخصائص الديغرافية الأساسية، بل أيضاً في مجالات اجتماعية واقتصادية رئيسية مثل التعليم والعمالة، بما يتماشى مع الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة الذي يدعو إلى استخدام بيانات عالية الجودة وحسنة التوقيت لضمان الرصد والمساءلة. وجمعت شعبة الإحصاء في الإسكوا هذه البيانات الوطنية وتحققت من صحتها ونسقتها قدر الإمكان لتحسين القدرة على مقارنتها. وتواصل الإسكوا مشاريع التعاون الفني مع مكاتب وتواصل الإسكوا مشاريع التعاون الفني مع مكاتب الإحصاء الوطنية في الدول الأعضاء من أجل تحسين الإحصاءات، وتأمل أن تواصل تحسين وتوسيع نطاق المعلية جمع البيانات العالية الجودة المتعلقة بالمؤشرات التعلقة بأبرز مجالات التنمية البشرية الأخرى.

ومصادر البيانات التي يستند إليها القسم الأكبر من هذا التحليل اختارتها ووفرتها مكاتب الإحصاء الوطنية. ولا تخلو منهجية جمع البيانات من القيود، مثل التباين في التعاريف وفي التطبيق السليم لنهج فريق واشنطن. ثمّ إنّ البيانات المنبثقة من المسوح قد يكون فيها هامش كبير للخطأ، لأنّ تصميم العيّنات قد لا يشمل الفئات السكانية الفرعية الصغيرة والتي تتضمن الأشخاص ذوي الإعاقة. غير أنّ الافتقار إلى البيانات الجزئية اللازمة لهذه المسوح لدى نشر هذا التقرير لم يتح حساب فترات لهذه المسوح لدى نشر هذا التقرير لم يتح حساب فترات العمل مع مكاتب الإحصاء الوطنية للحصول على هذه البيانات بحيث يكن إدراجها في المطبوعات المشابهة لهذا التقرير في المستقبل.

ونظراً لمحدودية البيانات المقدمة من مكاتب الإحصاء الوطنية، أُجري تحليل أولي لبيانات جزئية منبثقة من مسوح وطنية إضافية، وذلك للحصول على

ESCWA, 2014. | 1

2 الا يتضمن التقرير بيانات عن الدول الأعضاء الأخرى قي الإسكوا (وهي الإمارات العربية المتحدة والكويت ولبنان وليبيا) لأنها لم تكن متوفرة عند نشره. [ESCWA, 2017a. 13

صورة أفضل عن أوضاع الأشخاص ذوى الإعاقة في إطار عملية التنمية، ولقياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق مجموعة أوسع من أهداف التنمية الستدامة. ويستكشف هذا التحليل الإضافي نوعية حياة الأشخاص ذوى الإعاقة من حيث التغذية، والرعاية الصحية، والحصول على المياه والكهرباء. غير أنّ عدم وجود وحدة مخصصة للإعاقة في العديد من المسوح والعدد المحدود غالباً من حالات الإعاقة المرصودة يحولان دون إجراء استعراض شامل. علاوةً على ذلك، لم تخضع هذه البيانات للتجهيز من جانب شعبة الإحصاء في الإسكوا، وقد تؤدى المسائل المنهجية إلى الحد من موثوقيتها والقدرة على مقارنتها مع البيانات الأخرى الواردة في هذا التقرير.4

وينقسم التحليل إلى قسمين، يركز أولهما على فهم مدى انتشار الإعاقة في المنطقة واللامح الديمغرافية الأساسية للأشخاص ذوى الإعاقة. ويركّز القسم الثاني على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للأشخاص ذوى الإعاقة على صعيد فرادى البلدان.

وتتقاطع الإعاقة مع أبعاد اجتماعية أخرى، وتزيد من تهميش بعض الفئات السكانية الفرعية. ونوع الجنس أحدُ هذه الأبعاد، وقد حُدّد كمسبّب محتمَل لتفاقم التهميش وأدرج في التقرير. وموقع السكن عامل آخر أخذ في الاعتبار في هذا التقرير، لأنّ الأشخاص ذوى الإعاقة القاطنين في المناطق الريفية هم في الغالب أكثر عرضة للفقر والمخاطر من الآخرين. والتقدم في العمر مسبِّب محتمل آخر للضعف، إلا أنّ عدم توافر البيانات اللازمة لم يتح إدراجه باتساق في التقرير.

وبسبب محدودية البيانات، يتعذَّر في نطاق هذا

التحليل البت في وجود علاقة سببية بين الإعاقة من جهة وبعض الخصائص الديغرافية أو الاجتماعية والاقتصادية، مثل انخفاض الدخل، من جهة أخرى. غير أنّ الترابط الواضح بين الإعاقة ومجموعة من العوامل التي تشكل عوامل ضعف، مثل الخمول الاقتصادي وانخفاض مستوى التحصيل العلمي، تتيح النظر في احتمال وجود هذه العلاقة السببية وديناميتها.

Persons with Disabilities, 2016.

Arab Forum for the Rights of | 7

4 انظر الملاحظة الفنية لمزيد من

International Federation | 5

UNESCO, 2010, p. 181. | 6

of Red Cross and Red Crescent Societies, 2007.

التفاصيل.

ويتزايد التسليم بدور النزاعات والكوارث بوصفه جانبا مهماً في الدراسات المعنية بالإعاقة. ويشكل كل من التهديدات المادية وتضرر البنى التحتية وتدنى القدرة على الحصول على الغذاء والرعاية الصحية خطراً كبيراً على الأشخاص ذوى الإعاقة.5 ويتسبّب تدهور البيئة أيضاً بالإصابات والاعتلال والإعاقة. وتشير التقديرات إلى أنّ الحروب تتسبب بإصابة ثلاثة أطفال بالإعاقة مقابل كل طفل يُقتل أثناءها.6 ولا ينحصر وجود هذه الظروف المحفوفة بالخاطر في المناطق التي تعصف بها النزاعات والكوارث، بل إنها تلاحق كذلك النازحين حين يفرّون ويستقرّون في المجتمعات المضيفة. ولهذه القضية أهمية خاصة بالنسبة إلى الدول الأعضاء في الإسكوا، إذ شهد عددٌ منها صراعات كبرى خلال العقد الماضي. وأشار تقييم للاحتياجات أجراه المنتدى العربى للأشخاص ذوى الإعاقة إلى أنّ احتياجات هذه الفئة السكانية المعرضة للخطر غالباً ما لا تُحدّد ولا تلَبي.7 فالمسوح والتعدادات الوطنية لا تشمل النازحين، وبالتالي فليس من المجدى تحليل أوضاعهم في هذا التقرير. وسيبحث في هذه القضية بالاستعانة بمصادر أخرى للبيانات في تقرير مُقبل للإسكوا.

معدّلات الانتشار والملامح الديمغرافية

قياس انتشار الإعاقة

الإعاقة مفهوم لا يزال قيد التطور... وهي تنتج من التفاعل بين الأشخاص المصابين بعاهة، والحواجز الموجودة في المواقف والبيئات المحيطة بهم التي تحول دون مشاركتهم مشاركة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

الديباجة، اتفاقية الأشخاص ذوى الإعاقة

يتطلب قياس انتشار الإعاقة الإجابة على الأسئلة التالية: ما هي الإعاقة؟ وماذا تعني إصابة شخص ما بالإعاقة؟ لطالما هيمن النهج الطبي على البحوث الخاصة بهذا الموضوع، حيث لم تُعتبر الإعاقة إلا نتيجة لحالة جسدية لدى الفرد. وانحصر قياس الإعاقة بتشخيص الحالة الطبية، ومدى شدّتها، وتأثيرها على قدرة الشخص على العمل. ونتيجة لذلك، تحورت التدخلات غالباً حول تحديد الأمراض ومعالجتها للوقاية من الإعاقة، وتوفير الرعاية الطبية واستحقاقات الحماية الاجتماعية على الصعيد الفردى لدى حدوث الإعاقة.

وبفضل جهود المناصرة التي تبذلها الحركات المطالبة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تحوّل هذا النهج العيادي إلى آخر أكثر تفاعلاً يشمل عوامل اجتماعية وبيئية.8 ويعترف النهج القائم على العلاقات الاجتماعية بوجود

حواجز في المجتمع تحوّل خلل الشخص إلى إعاقة وتحدّ من مشاركته أو مشاركتها في المجتمع. ولذا، على المجتمع أن يضطلع بدور فاعل في إزالة العوائق، من خلال الاعتراف قانوناً بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتقديم التعليم الشامل لهم، واتخاذ ترتيبات ميسرة في مكان العمل لفائدتهم وتنفيذ التصميم الشامل للجميع من أجلهم، مما يعني ضرورة تصميم البيئة المحيطة على نحو بجعلها في متناول الجميع.


وفي ضوء هذا التحوّل في التفكير، وضعت منظمة الصحة العالمية في عام 2001 إطاراً جديداً للصحة والإعاقة بعنوان: "التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحّة" (الشكل 1). ويعرّف الإطار الجديد الإعاقة بأنها نتيجة تفاعلات بين الظروف الصحية (اختلالات أو أمراض) والعوامل السياقية، البيئية والشخصية. وتتضمن أشكال الإعاقة اختلالات (مشاكل في وظائف الجسم أو بنيته) والمعوّقات الحائلة دون القيام بالأنشطة (مشاكل في تنفيذ الأنشطة) والقيود التي تحدّ من المشاركة (مشاكل في المشاركة في شؤون الحياة). وفيما يستمر مفهوم الإعاقة بالتطوّر، مع ما ينطوي عليه يستمر مفهوم الإعاقة بالتطوّر، مع ما ينطوي عليه والنهج المعتمدة، أصبح التصنيف الدولي أداةً تنال قبولاً على نطاق واسع وتوفّر قاعدة مفاهيمية لتعريف الإعاقة وقياسها على صعيدي الفرد والسكان.

Palmer and Harley, 2012. | 8

World Health | 9

Organization, 2002.

الشكل 1. نموذج الإعاقة حسب التصنيف الدولى للأداء والإعاقة والصحة[•]



ومع تزايد اهتمام الأوساط الأكاديية والحكومات والوكالات الإنائية الدولية بموضوع الإعاقة، استُحدثت أدوات جديدة للقياس بغية تفعيل التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحّة. وازدادت أنشطة جمع البيانات ازدياداً كبيراً، إلا أنها انحصرت غالباً في البلدان المتقدمة النمو. ولكنّ الافتقار إلى منهجية موحّدة يعني أنه لا يزال من غير المكن دائاً القارنة بين بيانات البلدان ومع

مرور الوقت.

وإقراراً من اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة بالحاجة المحمة إلى توفر إحصاءات للإعاقة محكمة وقابلة للمقارنة، أنشأت فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة كي ينتج أدوات مجربة لقياس الإعاقة. وأعد الفريق مجموعة من الأسئلة القصيرة بغية فهم البيانات الخاصة بالإعاقة بكفاءة وفعالية. وابتداءً من عام الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن أو صيغة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن أو صيغة بديلة تستند إلى مجموعة الأسئلة في آخر عمليات التعدادات والمسوح الوطنية أو في النماذج الخاصة بالإعاقة. وفي البلدان التي أعدها فريق واشنطن، يبلغ معدّل الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن، يبلغ معدّل انتشار الإعاقة أكثر من 3 في المائة، ونسبة أعلى من ذلك انتشار الإعاقة أكثر من 3 في المائة، ونسبة أعلى من ذلك بكثير في أغلب الأحيان (الجدول 1).

اعتمدت البلدان في النطقة العربية هذه النهجية في آخر مسوح وتعدادات الأسر المعيشية التي نفّذتها. ومن أصل ١٤ بلداً وفّرت بيانات للإسكوا، استخدمت ثلاثة بلدان مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن تماماً كما هو مقصود منها، وهي: الأردن، والغرب، واليمن. واستخدمت سبعة بلدان أخرى صيغة بديلة تستند إلى مجموعة الأسئلة، وهذه البلدان هي: تونس، والعراق، وعُمان، وفلسطين، وقطر، ومصر، والملكة العربية

تستفسر "مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن" عن الصعوبات التي قد تعترض شخصاً لدى قيامه بأبسط الأنشطة، بسبب مشكلة صحية. وتُعتبر هذه الأنشطة شاملة لجميع الأشخاص، إذ إنها تحدث بصورة متكررة وترتبط بالاستبعاد الاجتماعي. وهذه الأنشطة ستة، وهي: البصر (حتى لدى ارتداء نظارات)؛ والسمع (حتى لدى استخدام سمّاعة أذن)؛ والقدرة على الحركة (المشي أو صعود الدرج)؛ والإدراك (التذكر أو التركيز)؛ والرعاية الذاتية (مثل الاغتسال أو ارتداء اللابس)؛ والتواصل (الفهم والإفهام).

- ويُطلب من المجيب اختيار واحد من أربعة مستويات للصعوبة في كل نشاط، وهي:
 - لا أجد صعوبة، أو
 - · نعم، أجد بعض الصعوبة، أو
 - نعم، أجد صعوبة كبيرة، أو
 - لا يكنني على الإطلاق.

ويعتبر الشخص من ذوي الإعاقة إذا أجاب ب "أجد صعوبة كبيرة" أو "لا يمكنني على الإطلاق" بالنسبة الى نشاط واحد على الأقل من الأنشطة الستة.

السعودية. أما البلدان التي استخدمت وسيلة أخرى تختلف عن مجموعة الأسئلة فهي البحرين، والجمهورية العربية السورية، والسودان، وموريتانيا. وانتقال كافة البلدان مستقبلاً وبالكامل إلى مجموعة الأسئلة الوجزة التي أعدها فريق واشنطن سيتيح إجراء تحليل أعمق وبالسلسلة الزمنية على الصعيد الإقليمي.¹¹

Washington Group on I **10** Disability Statistics, 2017

11 لزيد من المعلومات انظر: ESCWA, 2017a.

الجدول 1. معدّلات انتشار الإعاقة في بلدان مختارة، باستخدام مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن

البلد	تعداد/مسح	السنة	المعدل
أستراليا	مسح	2016	6.7%
أوغندا	مسح	2011	4.9%
ترکیا	تعداد	2011	6.9%
جنوب إفريقيا	مسح	2016	7.7%
زامبيا	مسح	2006	8.5%
ملديف	مسح	2009	9.6%
الولايات المتحدة	مسح	2012	7.9%

المصدر: Australian Bureau of Statistics, 2017; Loeb, 2016; Uganda Bureau of Statistics, 2012, p. 28; Statistics South Africa, 2016, p. 33

إجمالي معدّلات الانتشار في المنطقة

تبلّغ بلدان النطقة عن معدّلات منخفضة نسبياً لانتشار الإعاقة فيها. ففي ثمانية بلدان من أصل 14 بلداً، تبلغ المعدّلات دون 2 في المائة، بل إنها ضئيلة لا تتجاوز 0.2 في المائة في قطر و1 في المائة في موريتانيا (الشكل 2). وتُسجَّل أعلى معدّلات الانتشار في المغرب (5.1 في المائة) والسودان (4.8 في المائة).

ويعود تدنّي معدّل الإعاقة في قطر إلى عدم حصر البيانات بالمواطنين، إذ إنها تشمل أيضاً العمال المهاجرين، الذين من غير المرجّح إطلاقاً أن يكونوا من ذوي الإعاقة أو أن يصرّحوا عن إصابتهم بها. ويبيّن تعداد سكان قطر لعام 2010 أنّ غير القطريين يشكّلون نسبة 86.7 في المائة من السكان. وتؤكد البيانات الإضافية الصادرة عن جهاز الإحصاء القطري على أنّ احتساب القطريين وحدهم من شأنه أن يرفع معدّل انتشار الإعاقة من 0.2 إلى 1.7 في المائة. 12

وعلاوةً على أنّ الاختلافات في ما بين البلدان تعكس اختلافاً في المعدّلات الفعلية للانتشار، فهي تظهر أيضاً اختلافاً في التعاريف والمنهجيات المعتمدة (الجدول 2). وسيتبين لاحقاً أنّ بعض البلدان لا يستخدم المقاييس الستة الخاصة بمجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن والمشار إليها سابقاً. وتستعمل بلدان أخرى (هي عُمان ومصر والملكة العربية السعودية) سؤالاً للفرز، هو "هل لديك إعاقة/صعوبة؟"، قبل استخدام مجموعة الأسئلة القصيرة لفريق واشنطن. وفي البلدان التي لا تعتمد مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن، يتضمن بعض الأسئلة كلمة "الإعاقة"، مما يثبط همتها عن الإبلاغ في السياقات التي تعتبر الإعاقة وصمة اجتماعية كبيرة ويؤدى إلى الإبلاغ عن أشد الحالات فقط. كذلك، قد تؤدى الأسئلة المطروحة عن "وظائف الجسم الطبيعية" إلى قصور في الإبلاغ عن فئات تعتبر أوضاعها طبيعية بالنسبة إلى ظروفها، مثل كبار السن الذين يجدون صعوبة كبيرة في المشي أو ضعفاً شديداً في البصر ولا يعتبرون مصابين بإعاقة.13 علاوةً على ذلك، ليس واضحاً ما إذا كانت هذه البيانات تشمل الأشخاص ذوى الإعاقة الذين يعيشون في مؤسسات مثل دور الرعاية والسجون، ولا مدى شمول هذه البيانات لهم. 14

وتوصى منهجية فريق واشنطن بالإجابة بإحدى أعلى درجتين من درجات الصعوبة (أي "صعوبة كبيرة أو "عدم القدرة على الإطلاق") في مجال واحد على الأقل من الجالات الستة، كنقطة الفصل في تصنيف شخص ما كشخص ذى إعاقة. ولذلك، لا تشمل معدّلات الانتشار من لديه صعوبة متوسطة. ولكن، يبقى ذلك توصية لا شرطاً صارماً. واستخدام درجات الصعوبة الأربع الموجودة في مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن في المسوح والتعدادات يتيح مزيداً من الدقة في تحليل انتشار الإعاقة وتطوّراً في صياغة السياسات وتخطيط البرامج. على سبيل المثال، 2.7 في المائة من سكان الأردن مصنّفون بأنهم "لديهم إعاقة" وفقاً لنقطة الفصل الموصى بها في مجموعة الأسئلة. ولكن، إذا شُمل الذين لديهم "بعض الصعوبة"، فسترتفع النسبة إلى 11.4 في المائة. ولا يختلف الأمر في المغرب، حيث سترتفع النسبة من 5.1 في المائة إلى 11.1 في المائة، ولا في اليمن حيث سترتفع من 2.2 في المائة إلى 6.8 في المائة.

ومعدّلات الانتشار في معظم البلدان العربية أعلى لدى الذكور منها لدى الإناث (الشكل 2). ويسجَّل التباين الأكبر في الجمهورية العربية السورية، حيث معدل الانتشار بين الذكور هو 1.8 في المائة، إلا أنه يظل قريباً جداً من المعدّل بين الإناث والبالغ 1.1 في المائة. والمغرب وقطر يشكلان استثناءً لهذا النمط، وخصوصاً قطر حيث معدّل الانتشار البالغ 0.3 في المائة في صفوف الإناث يتجاوز هذا المعدّل لدى الذكور، والبالغ 0.1 في المائة، بثلاثة أضعاف. ويرجع ذلك إلى أنّ الغالبية الساحقة من العمال المهاجرين الموجودين في البلد، والذين تبيّن في نقاش سابق أنه من غير المرجح أن يكونوا من ذوي الإعاقة، هم من الذكور. وإذا احتسب المواطنون عفردهم، فسيصبح المعدّلان شبه متساويين، عند 1.5 في المائة لدى الذكور. المنافق المائة لدى الذكور. المائة لدى المائة لدى الذكور. المائة لدى الدكور

وقد يعود التباين الكبير في معدّلات انتشار الإعاقة بين بلدان المنطقة إلى اختلاف التركيبة العمرية لكل بلد. وترتبط الإعاقة إيجابياً بالشيخوخة، ويبدأ معدّلها بالارتفاع عند منتصف العمر تقريباً، قبل أن يسجّل ارتفاعاً حاداً في صفوف كبار السن (الشكل 3). وفي جميع البلدان، لا يتجاوز معدّل الإعاقة ٣ في المائة بين الأشخاص المتراوحة أعمارهم بين 25 و44 عاماً، ولا يتجاوز عموماً 5 في المائة في الفئة العمرية 45-64 عاماً، ما عدا في المغرب عيث يصل إلى 8.7 في المائة. إلا أنّ المعدّل يرتفع ارتفاعاً بالغاً لدى الأشخاص البالغة أعمارهم أكثر من 65 سنة.


Qatar Statistics Authority, I **12** 2010, tables 103 and 104 وينطبق هذا الحساب فقط على المواطنين من السكان البالغة أعمارهم 10 أعوام أو أكثر.

Washington Group on | 13. Disability Statistics, 2009 والغرب، الذي يسجّل أعلى معدّلات انتشار الإعاقة في المنطقة، من البلدان القليلة التي تطبق كامل مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن، ولا يطرح أسئلة قد تتسبب بقصور في الإبلاغ.

> 14 هذه المسألة هي موضوع مشروع بحثٍ تجريه الإسكوا.

15 استناداً إلى جهاز الإحصاء بدولة قطر، 2010، الجدول 103. لا تنطبق الحسابات الوطنية إلا على المواطنين البالغة أعمارهم 10 أعوام أو أكثر.

الشكل 2. معدّلات انتشار الإعاقة في مختلف بلدان المنطقة (سنوات مختلفة)، المجموع والإناث/الذكور




المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعدادات والمسوح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، المحرين لعام 2010، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2013، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

الجدول 2. الأسئلة المطروحة للكشف عن الإعاقة في عمليات التعدادات والمسوح في مختلف البلدان

البلد	المسح/التعداد والسنة	استخدام سؤال الفرز*	السؤال عن وظائف الجسم الطبيعية	سؤال يتضمّن كلمة "الإعاقة"	درجات الصعوبة**	مجالات الصعوبة (مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن أو غيرها)
الأردن	تعداد 2015				فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن
البحرين	تعداد 2010	√	✓		نعم/لا	مجالات مجموعة الأسئلة الوجزة التي أعدها فريق واشنطن باستثناء "الرعاية الذاتية،" مع إضافة مصطلحَي "متعدّدة" و"أخرى"
تونس	إحصاء 2014	✓			فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن مع إضافة "متعددة"
الجمهورية العربية السورية	مسح الموازنة 2007			√	نعم/لا	قياسات مجموعة الأسئلة الوجزة التي أعدها فريق واشنطن لفريق واشنطن باستثناء "الرعاية الذاتية"
السودان	تعداد 2008				نعم/لا	لا تتضمن مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن. تشمل: "الاستخدام الحدود للساقين أو فقدان إحداهما أو كلاهما،" "الاستخدام المحدود للذراعين أو فقدان إحداهما أو كلاهما،" "صعوبة في السمع/أصم،" "صعوبة بصرية/كفيف،" "صعوبة في الكلام/أبكم،" "إعاقة عقلية"
العراق	مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات 2013				فریق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن باستثناء "الرعاية الذاتية"
عمان	تعداد 2010	✓		✓	فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الوجزة التي أعدها فريق واشنطن مع إضافة "حركة أعلى الجسد"
فلسطين	تعداد 2007				فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن باستثناء "الرعاية الذاتية"
قطر	تعداد 2010				فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن مع إضافة "النطق" و"أخرى"
مصر	مسح القوى العاملة 2016	✓	✓		فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن
المغرب	تعداد 2014				فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن
المملكة العربية السعودية	المسح الديوغرافي والصحي	√			فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن مع إضافة "أخرى"
موريتانيا	تعداد 2013			√	نعم/لا	لا تستخدم مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن. تتضمن: "الحركة،" و"الصم/البكم،" و"البصر،" و"عقلية،" و"متعددة،" و"أخرى"
اليمن	مسح ميزانية الأسر المعيشية 2014				فريق واشنطن	مجالات مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن

^{* &}quot;هل لديك إعاقة/صعوبة؟" ** تنطوي مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن على أربع درجات من الصعوبة: لا صعوبة، بعض الصعوبة، صعوبة كبيرة، عدم القدرة على الإطلاق. وتشمل أسئلة "تعم/لا" خيارين: "تعم، بصعوبة" أو "لا، بدون صعوبة."

الشكل 3. معدّلات انتشار الإعاقة حسب الفئة العمرية



المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعدادات والسوح التالية: تعداد السكان في البحرين لعام 2010، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2014، تعداد السكان في عامل العام 2013، تعداد السكان في الميوغرافي والصحي في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2004.

ملاحظة: الفئة العمرية الأدنى في مصر هي فئة الأشخاص البالغة أعمارهم 6–14 عاماً.

ففي عمان، مثلاً، يرتفع معدّل انتشار الإعاقة من 2.8 في المائة للذين تتراوح أعمارهم بين 45 و64 عاماً إلى 15.8 في في المائة للذين تزيد أعمارهم على 65 عاماً، أي بزيادة قدرها ستة أضعاف تقريباً. وكذلك الأمر في اليمن، حيث يرتفع المعدّل من 3.5 في المائة إلى 20 في المائة.

وتبيّن التقديرات المستمدة من الدراسات حول العالم أنّ نسبة الإعاقة بين الشباب الذكور أعلى من الإناث. 17 وتشير أدلّة إلى أنّ العكس صحيحٌ عند سن الخمسين تقريباً. 18 أما بين البالغين 65 عاماً أو أكثر، فانتشار الإعاقة لدى الإناث أعلى منه لدى الذكور. ويسود هذا النمط بين البلدان العربية عموماً. وتتدنى نسبة الإناث من ذوي الإعاقة في الفئة العمرية بين 35 – 44 عاماً، حيث لا تتجاوز نسبة 40 في المائة في أي بلد، باستثناء المغرب وموريتانيا (الشكل 4). ولكن بدءاً من 45 عاماً ترتفع نسبة النساء بشكل كبير حتى في صفوف عاماً ترين قوي الإعاقة الذين تجاوزوا 65 عاماً حيث الأشخاص ذوي الإعاقة الذين تجاوزوا 65 عاماً حيث تشكّل الإناث غالبية كبيرة. 19

ولربا يعزى تسجيل المعدّل الأعلى لانتشار الإعاقة بين كبيرات السن ليس فقط إلى زيادة متوسط العمر المتوقع للإناث مقارنة بالذكور، بل أيضاً إلى "مفارقة الصحة وطول العمر" بين الذكور والإناث، وتعني أنّ النساء يعمّرن أطول من الذكور، إلا أنّ الإعاقة واعتلال الصحة أكثر انتشاراً بينهنّ. 20 وفي الواقع، لا تتجاوز في البلدان العربية نسبة كبيرات السن بكثير نسبة كبار السن من الذكور، ولكن نسبة انتشار الإعاقة بينهنّ أعلى بكثير.

وكما سيُبيّن في الفقرات التالية، غالباً ما تختلف أنواع الإعاقة وأسبابها حسب نوع الجنس. وقد يساعد ذلك أيضاً على فهم التفاوت في تمثيل الذكور والإناث ضمن فئة الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف الفئات العمرية. وقد يُعزى التفاوت أيضاً إلى تأثر الفتيات والشابات خصوصاً بوصمة الإعاقة، حيث يشيع بينهن عدم الإبلاغ عنها. وكما ذكر سابقاً، لا تشمل التعدادات والمسوح الوطنية الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في مؤسسات الرعاية، وقد يؤثّر ذلك أيضاً على الصورة العامة. على سبيل المثال، إذا كانت احتمالية أن تعيش الشابات ذوات الإعاقة في مؤسسات الرعاية أعلى بكثير منها لدى الشباب، فسيؤدي ذلك إلى قصور في تمثيلهن منها لدى الشباب، فسيؤدي ذلك إلى قصور في تمثيلهن فالتعدادات والمسوح.

وتمثيل كبار السن مفرط بين الأشخاص ذوي الإعاقة. فمن بين الأشخاص غير ذوي الإعاقة، تتراوح نسبة الأشخاص البالغين 65 عاماً أو أكثر بين 0.8 في المائة (قطر) و5.3 في المائة (الأردن). أما في فئة الأشخاص ذوي الإعاقة، فتتراوح هذه النسبة بين 15.7 في المائة (البحرين) و37.5 في المائة (عمان). وفي فلسطين، لا تتجاوز نسبة الأشخاص غير ذوي الإعاقة البالغين 65 عاماً أو أكثر 3 في المائة، بينما تبلغ هذه النسبة 29.4 في المائة من الأشخاص ذوي الإعاقة. وما أنّ نسبة الشباب المائة من الأشخاص ذوي الإعاقة، فمن المرجّح أن ترتفع معدّلات انتشار الإعاقة في المستقبل مع ارتفاع متوسط العمر.

16 ا يكن استباط ترابط بين المعدّلات العالية لانتشار الإعاقة والنسبة الكبيرة لكبار السن في صفوف إجمالي السكان، إلا أن درجات هذا الترابط متفاوتة للعاية. لرسم بياني انظر: ESCWA, 2017b, p. 16.


World Health Organization | 17 and World Bank, 2011, p. 30.

Mitra, 2017; Hosseinpoor | 18 and others, 2016.

19 في قطر خصوصاً، يفوق معدّل الإعاقة بين الأشخاص البالغة أعمارهم 65 عاما أو أكثر هذا المعدّل لدى الأشخاص في الفئة العمرية بين 45 و64 عَّاماً بنحو ثلاثين مرة ، ولدى الأشخاص في الفئة العمرية بين 25-44 عاماً بنحو 65 مرّة. وقطر والبحرين هما البلدان الوحيدان حيث تفوق معدّلات الإعاقة بين الأشخاص في الفئة العمرية بين 5-14 عاماً هذه المعدّلات بين الأشخاصِ في الفئة العمرية 15-44 عاماً، نتيجة لكون العمّال المهاجرين في سن العمل بوجه عام.

Alberts and others, 2014. | 20


الشكل 4. نسبة الإناث من الأشخاص ذوى الإعاقة



المصدر: الحسابات مأخوذة من الطبوعة الإلكترونية العنونة "إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017" والمستندة إلى البيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعدادات والمسوح التالية: تعداد السكان في البحرين لعام 2010، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في المريوغرافي والصحي في الملكة عداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في الموريتانيا لعام 2013، المسح الديوغرافي والصحي في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ملاحظة: بعض البلدان لم توفّر بيانات مفصّلة عن كافة الفئات العمرية، ولذلك الخطوط المتعلقة بهذه البلدان غير كاملة.

الشكل 5. النسبة المئوية للأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 65 عاماً أو أكثر بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة



المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في الأردن لعام 2013، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2013، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2003، تعداد السكان في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

أنواع الإعاقة

كما هو مبيَّن في الشكل 6، تُشير البيانات إلى وجود أوجه تباين كبيرة بين مختلف البلدان من حيث أنواع الإعاقة الأكثر شيوعاً. لكن، لربا تأثرت النتيجة المستخلصة من البيانات وقابلية مقارنة البيانات بالاختلافات في كيفية جمع البيانات وتصنيفها. فقد استخدمت عشرة بلدان من أصل 11 بلداً تتوافر بيانات عن أنواع الإعاقة فيها الأنواع الموصى بها في مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن (أي: البصر

والسمع والقدرة على الحركة والإدراك والعناية الذاتية والتواصل)، بينما استثنى كل من البحرين والعراق وفلسطين وموريتانيا الرعاية الذاتية، 21 وتستثني موريتانيا التواصل. وأتاحت سبعة بلدان (هي الأردن والسودان والعراق وفلسطين وقطر والمغرب واليمن) الإبلاغ عن أنواع متعددة للإعاقة للفرد الواحد، ما يعني أنّ العدد الإجمالي لحالات الإعاقة في هذه البلدان أكبر من العدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة. ولا يظهر كيف أثّر ذلك، إذا أثّر أصلاً، على معدّلات الانتشار النسبى لأنواع محددة من الإعاقة.

12 استخدم السودان تصنيفاً ختلف كلياً عن التصنيف الذي ختلف كلياً عن التصنيف الذي أوصى به فريق واشنطن، ولذلك بيانات السودان إلى 11 نوعاً بيانات السودان إلى 11 نوعاً للساقين، وفقدان الساقين، والاستخدام المحدود للذراعين، ولقدان الذراعين، والصعوبة وفقدان الذراعين، والصعوبة السمعية، والصمم، والصعوبة السمية، وفقدان البصر، والإعاقة العقلية. راجع ملامح البلد.

الشكل 6. النسبة المئوية لأنواع الإعاقة من المجموع

	الأردن 18.5	البحرين 20.3	العراق 26.5	عمان 24.4	فلسطین 26.5	قطر 12.6	مصر 16.5	المغرب 21.4	موریتانیا 20.2	اليمن 19.0
البصر		_						_		
السمع	12.1	7.1	13.9	7.5 •	15.9	10.8	7.7	12.7	14.1	15.6
الحركة	31.4	28.9	33.8	34.3	30.4	21.6	43.3	26.7	33.7	26.2
الذاكرة والتركيز	13.2	14.3	13.5	9.4	13.3	14.5	5.7	13.2	13.1	13.1
العناية الشخصية	13.7			18.3		14.9	8.7	16.1		14.1
التواصل	11.1	4.3	12.4	6.2	13.9	18.8	18.2	9.9		12.0
غیر مذکور		15.7								
متعددة الإعاقة									7.5	
أخرى		9.5				6.9			11.3	

المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في مصر لعام 2016، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ملاحظة: لم تدرج البيانات المتعلقة بالسودان في الجدول، لأنّ السودان يستخدم تصنيفاً مختلفاً كلياً.

والإعاقات المتعلقة بالقدرة على الحركة هي النوع الأكثر شيوعاً في جميع البلدان. وعثل هذا النوع من الإعاقة نسبة 43.3 في المائة من إجمالي حالات الإعاقة في مصر، ويسجل أدنى نسبة له في قطر حيث تبلغ 21.6 في المائة. وقطر أيضاً لديها أدنى نسبة من الإعاقات المتعلقة بالبصر، وتبلغ 26.5 في المائة، بعكس فلسطين والعراق حيث تبلغ نسبة هذا النوع من الإعاقة 26.5 في المائة. وتشكل الإعاقة المتعلقة بالسمع نسبة تتراوح بين 8.01 و15.9 في المائة من مجموع أنواع الإعاقة في جميع البلدان باستثناء البحرين (7.1 في المائة) ومصر (7.7 في المائة). وتبلغ نسبة الإعاقات الإدراكية من هذا المجموع المائة في مصر، و9.4 في المائة في عمان، وبين 5.7 في المائة في عمان، وبين 13.1 و14.5 في المائة في جميع البلدان الأخرى.

والفرق كبير بين البلدان من حيث معدّلات انتشار الصعوبات في التواصل، حتى إنه يفوق سائر الفروق. فانتشار هذا النوع من الإعاقة لا يتجاوز في البحرين نسبة 4.3 في المائة من مجموع الإعاقات، وهي أقل بكثير منها في قطر حيث تبلغ 18.8 في المائة. ونسب انتشار الإعاقة المتعلقة بالرعاية الذاتية متباينة هي كذلك، إذ تتراوح بين 8.7 في المائة في مصر و18.3 في المائة في عمان. وقد وضع بعض البلدان فئة إضافية بعنوان "إعاقات أخرى"، وهي البحرين (حيث تبلغ نسبتها 9.5 في المائة) وقطر (6.9 في المائة) وموريتانيا (11.3 في المائة). ووضعت البحرين فئة أخرى من

الإعاقات عنوانها "لم تُذكر" وتبلغ نسبتها 15.7 في المائة من مجموع الإعاقات، بينما وضعت موريتانيا فئة بعنوان "إعاقات متعددة"، ونسبتها 7.5 في المائة.

وتوجد بعض الاختلافات الواضحة في معدّلات الإعاقة بين الذكور والإناث في البلد الواحد. ولعل التباين في البحرين هو الأكبر من حيث التناسب، حيث تبلغ النسبة المئوية لصعوبات التواصل لدى الإناث 2.5 في المائة من مجموع الإعاقات، بينما تبلغ النسبة أكثر من الضعف لدى الذكور (5.4 في المائة). وفي اليمن، تفوق نسب انتشار الإعاقات المتعلقة بالإدراك والعناية الذاتية والتواصل بين الذكور هذه النسب لدى الإناث بكثير، بينما تتجاوز نسبة انتشار الإعاقات المتعلقة بالبصر بين الإناث هذه النسبة لدى الذكور.

وكما أشير إليه سابقاً، من المرجح إلى حد بعيد أنّ الاختلافات المنهجية بين البلدان تؤثر على الصورة التي تظهرها البيانات. على سبيل المثال، صُنّف ربع حالات الإعاقة في البحرين تحت عنوان "أخرى" أو "لم تذكر"، ما يُحتمل أن يكون قد خفّض معدّلات أنواع الإعاقة الأخرى. وقد تشمل العوامل الأخرى الكامنة وراء الاختلاف في النتائج التباين في متوسط عمر الأشخاص ذوي الإعاقة، وتناول غير المواطنين في السوح والتعدادات في بعض البلدان، فضلاً عن أنّ بعض أسباب الإعاقة أكثر شيوعاً من غيره في بعض البلدان، كما سيتبيّن لاحقاً.

أسباب الإعاقة

تختلف أسباب الإعاقة كثيراً بين بلد وآخر (الشكل 7). ولربما أثّرت الاختلافات المنهجية المشابهة لتلك التي تؤثر على قياس نوع الإعاقة—وهي أنّ بعض البلدان أتاح للفرد الواحد ذكر أسباب متعددة للإعاقة وأنّ جميع البلدان لم تستخدم الفئات نفسها-على النتائج وحدّت من قابلية مقارنة البيانات. 22 ومن بين أسباب الإعاقة التي تتوافر عنها البيانات، تناولت الدول الأعضاء السبعة جميعها ثلاثة أسباب فقط (وهي التشوهات الخلقية والأمراض والحوادث)، بينما الأسباب الأخرى شملها بعض البلدان واستثناها بعض آخر. وأتاح كل من العراق وفلسطين للشخص الواحد ذكر أكثر من سبب للإعاقة.

تتراوح نسبة الإعاقات الناتجة من المرض بين 26.4 في المائة في عمان و41.8 في المائة في موريتانيا. والمرض هو السبب الأكثر شيوعاً للإعاقة في كافة البلدان باستثناء عمان، حيث التشوهات الخلقية هي السبب الأكثر شيوعاً. وتمثل التشوهات الخلقية هي أيضاً نسبة كبيرة من مجموع أسباب الإعاقة في البلدان الأخرى، باستثناء البحرين التي تسجل فيها هذه النسبة أدنى المستويات، عند 9.2 في المائة. أما في البلدان الستة المتبقية، فتتراوح نسبة الإعاقة التي تُعزى إلى التشوهات الخلقية بين 23.4 في المائة في فلسطين و34.7 في المائة في المملكة العربية السعودية. وأما التقدم في السن الذي أدرجه كل من العراق وعمان وفلسطين واليمن كفئة ضمن أسباب الإعاقة، فتتراوح نسبته بين 21.2 في المائة (فلسطين) و31.8 في المائة (عمان). وبالنسبة إلى الأسباب المرتبطة بالولادة، والتي أدرجها كل من البحرين والعراق وفلسطين والملكة العربية السعودية، فثمّة تباين كبير في الانتشار، إذ لا تتجاوز نسبة انتشار هذا السبب 5.9 في المائة في فلسطين، في حين أنها تتجاوز ذلك بخمسة أضعاف في البحرين حيث تبلغ 30 في المائة.

ومع أنّ البلدان السبعة جميعها اعتبرت الحوادث سبباً، فقد فعلت ذلك بطرائق متباينة للغاية. ففي العراق وعمان وفلسطين واليمن، تصنَّف هذه الفئة في خانتَي "حادث عمل" و"حادث سيارة." وزادت فلسطين فئة فرعية ثالثة عنوانها "حادث آخر." وفي الملكة العربية السعودية، اكتُفِي بتصنيف الحوادث ك "حادث سيارة" و"حادث آخر." وفي الإجمال، عثل الحوادث نسبة تتراوح بين 6.3 في المائة (عمان) و11 في المائة (الملكة العربية

السعودية) من أسباب الإعاقة. وحوادث السيارات هي الأكثر شيوعاً من حيث التسبّب بالإعاقة في كافة البلدان التي حللت بياناتها، باستثناء فلسطين حيث فئة

"حادث آخر" هي السبب الأول.

وأدرج كل من العراق وفلسطين فئة "الإيذاء البدني والنفسي" أيضاً ضمن أسباب الإعاقة، وهي تَثَّل سبباً لحوالي واحد في المائة من الإعاقات. وأدرج كل من العراق وفلسطين وموريتانيا واليمن فئة "الحرب/الإرهاب" والتي تتسبّب بالإعاقة بنسب تتراوح بين 0.2 في المائة (فلسطين) و3.8 في المائة (العراق) من جميع الإعاقات. علاوةً على ذلك، تشير البيانات إلى أن 3.6 في المائة من الإعاقات في فلسطين سببها "الإجراءات الإسرائيلية." وفي البحرين وموريتانيا، أدرج ما يزيد عن 16 في المائة من الإعاقات ضمن فئة "أخرى،" في حين تقلّ هذه النسبة عن 4 في المائة في البلدان الأخرى. وأخيراً، وضع اليمن فئة "لم تُذكر،" وهي تمثّل سبباً لأقل من واحد في المائة من الإعاقات.

ولاعتماد البلدان الختلفة فئات مختلفة من أسباب الإعاقة أثر واضح على نتائج جمع البيانات. والبحرين وموريتانيا مثالان على ذلك جديران باللاحظة، حيث يُحتمل أن يكون العدد الكبير من حالات الإعاقة ضمن غير المحددة الأسباب قد خفّض عدد حالات الإعاقة المحددة الأسباب. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ البلدان الثلاثة التي لم تعتمد الشيخوخة كفئة من فئات أسباب الإعاقة أبلغت عن العدد الأكبر من حالات الإعاقة التي تتسبب بها الأمراض. وفي حين سجلت البحرين معدلاً متدنياً للغاية للإعاقة الناجمة عن التشوهات الخلقية، فقد يبلغ فيها معدّل حالات الإعاقة الناجمة عن أسباب ترتبط بالولادة مستويات مرتفعة بشكل صارخ، مما قد يشير إلى أنّ تصنيفها لهذه الأسباب يختلف قليلاً عن تصنيف البلدان الأخرى.

ويُلاحظ وجود بعض الاختلافات الواضحة بين الجنسين. فنسبة الإعاقة الناجمة عن التقدم في السن أعلى لدى النساء منها بين الرجال. وليس ذلك بالأمر المفاجئ. فقد أشير في ما سبق إلى أنّ نسبة النساء من كبار السن أعلى من نسبة الرجال. ثمّ إنّ الحوادث بكافة أشكالها أكثر تواترا بين الرجال منها بين النساء (الشكل 8). والاختلاف كبير للغاية في بعض الحالات، إذ تتسبّب حوادث العمل في فلسطين بنسبة 3.3 في المائة من الإعاقات لدى الذكور، مقابل 0.4 في المائة لدى الإناث.

22 ا يلاحظ أنّ اليمن أتاح للمجيب الواحد ذكر أنواع متعددة من الإعاقة، ولكن سبباً واحداً فقط من أسبابها.

الشكل 7. أسباب الإعاقة كنسبة مئوية من المجموع

	البحرين	العراق	عمان	فلسطين	المملكة العربية السعودية	موريتانيا	اليمن
خَلقي	9.2	23.6	32.8	23.4	34.7	29.5	25.6
مرض	35.2	29.4	26.4	34.0	36.9	41.8	31.9
كبر السن		23.5	31.8	21.2			28.0
ظروف متعلقة بالولادة	30.0	10.4		5.9	13.8		
سوء معاملة (جسدية ونفسية)		0.9		1.0			
حادث	9.6					11.6	
إصابة عمل		1.1	1.4	1.9 •			3.8
حادث سيارة		6.1	4.9	1.7	6.0		4.3
حوادث أخرى				4.4	5.0		
حرب/عمل إرهاب		3.8		0.2		0.8	1.8
اجراءات اسرائيلية				3.6			
أخرى	16.1	1.2	2.7	2.8	3.6	16.3	3.9
غیر مذکور							0.7

المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، البحرين لعام 2010، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في معان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

وقد تفسّر هذه النزعة بأنّ عدد النساء اللواتي يعملن ويقدن السيارات في المنطقة العربية أقل من عدد الرجال. والاختلاف بين الجنسين أكبر من حيث الإعاقات الناجمة عن الحرب والإرهاب، أو عن التدابير الإسرائيلية في حالة فلسطين. وفي اليمن، مثلاً، يتسبّب كل من الحرب والإرهاب بنسبة 3.3 في المائة من الإعاقات عند الذكور، مقابل 0.2 في المائة فقط لدى الإناث.

إذا أصبحت حالات الإعاقة التي تتسبب بها الحوادث والحروب والإرهاب أكثر شيوعاً خلال السنوات الأخيرة، وإذا كانت هذه الأسباب تمسّ الشباب غالباً، فقد يفسر ذلك جزئياً زيادة معدّل انتشار الإعاقة بين الرجال عنه بين النساء في الفئات العمرية لغاية 55 سنة. غير أنّ التثبت من ذلك يتطلب بيانات عن أسباب الإعاقة تكون مصنفة حسب العمر، وهي غير متوفرة حالياً.

الشكل 8. النسبة المئوية للإعاقات الناجمة عن الحوادث




المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2015، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديموغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

الحالة الزوجية

بشكل عام، يرجَّح أن تكون نسبة المتزوجين والمترملين والمطلقين لدى الأشخاص ذوي الإعاقة أعلى منها لدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة؛ وبالتالي، فإنّ احتمالات أن يكون الأشخاص ذوي الإعاقة من العازبين، المعرَّفين ك'أشخاص لم يتزوجوا قط"، ضئيلة (الشكل 9). على سبيل المثال، في الأردن، تشكّل معدّلات العزوبية عند الأشخاص ذوي الإعاقة البالغين 15 عاماً أو أكثر نسبة 22.4 في المائة بين الرجال، و25.7 في المائة بين النساء، فيما تبلغ تلك المعدّلات عند الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة 30.1 بين الرجال و39.3 في المائة بين الرجال

غير أنّ المفارقة هي أنّ ذلك لا يعني أنّ الأشخاص ذوي الإعاقة يتزوجون عادةً أكثر من غيرهم. ويجب النظر إلى البيانات الخاصة بالحالة الزوجية على ضوء الرابط بين العمر والإعاقة. فكما سبقت الإشارة، الكبار في السن هم أكثر عرضة للإعاقة، ومن الطبيعي أن يكونوا متزوجين أو سبق وتزوّجوا. ولذلك، فالنظر إلى معدّل العزوبية ضمن فئة عمرية محددة يعطي صورة مختلفة جداً. ونسبة العزوبية بين الأشخاص ذوي الإعاقة الذين تتراوح أعمارهم بين 35 لديهم الإعاقة في الفئة العمرية نفسها (الشكل 9). وتبلغ للعدّلات عند ذوي الإعاقة في الأردن، مثلاً، 42.7 في المائة بين الأشخاص الذين ليس عند الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة 12.1 في المائة بين الإناث، ولكنها لا تتجاوز عند الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة 12.1 في المائة بين الإناث.

الشكل 9. معدل العزوبية بين السكان البالغين 15 عامًا أو أكثر (على اليمين) وبين السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 35 و39 عامًا (على اليسار)



المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2015، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

الحالة الاجتماعية والاقتصادية

أهداف التنمية المستدامة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

في أيلول/سبتمبر 2015، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويشكل الشمول إحدى السمات الميِّزة لهذه الخطة: فهي لا تعتبر الجتمعات الحلية الهمشة مجرد جهات مستفيدة منها، بل أطرافاً رئيسية شاركت في وضع التصور العام لها وفي صياغتها. وتتعهد الخطة بعدم ترك أحد خلف الركب، وتتمسك بالرؤية المتمثلة في "عالم قوامه العدل والإنصاف والتسامح والانفتاح والإشراك الاجتماعي للجميع، وتلبي فيه احتياجات أشد الفئات ضعفاً."23 وأسفرت عملية مكثفة من المشاورات العامة، شارك فيها المجتمع المدني، عن أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها 17 هدفاً، وعن القاصد التصلة بها والبالغ عددها 169 مقصدا، منها سبعة مقاصد تذكر بوضوح "الأشخاص ذوى الإعاقة" أو "الإعاقة." وعدا عن ذلك، فكافة الأهداف والقاصد بطبيعتها عالية وشاملة للجميع، عن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة.

وسعياً إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتشجيعهم على تطوير طاقاتهم البشرية بالكامل، أعيد التأكيد في أهداف التنمية المستدامة على روحية اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والالتزامات المدرجة فيها. وقد صادقت على الاتفاقية، التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2006، أو انضمت إليها 17 دولة من الدول الأعضاء في الإسكوا البالغ عددها 18 دولة. وقد وقع لبنان على الاتفاقية، اللا أنه لم يصادق عليها بعد. وصادقت على البروتوكول اللحق بالاتفاقية أو انضمت إليه سبعة من البلدان الأعضاء في الإسكوا، فيما وقعت عليه أربعة بلدان أخرى لم تصادق عليه بعد. 204

ويُسلَّم في كل من أهداف التنمية المستدامة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأنّ الشمول الاجتماعي والاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة لا بد منه للقضاء على الفقر وتحقيق المساواة وضمان تحقيق التنمية المستدامة للجميع (الجدول 4). وعلى البلدان أن تلبّي احتياجات الجميع للحصول على التعليم والرعاية

الصحية والتشغيل وعلى مستوى معقول من المعيشة والتمثيل السياسي والعام، بحيث يتمكن الأشخاص ذوو الإعاقة من العيش بكرامة والمشاركة في المجتمع بوصفهم أعضاء كاملين ومتساوين فيه.

وأهداف التنمية المستدامة تتسم بالطموح، وتتطلب التزاماً وثيقاً وتعاوناً طويل الأمد من المجتمع الدولي. وهي تتطلب تخطيطاً دقيقاً، ليس فقط في وضع السياسات وتنفيذها، بل كذلك في تتبع التقدم المرز ورصد النتائج المحققة. وآليات الرصد هي أداة للمساءلة وللإدارة الهدف منهما مساعدة البلدان على إعداد الاستراتيجيات ووسائل التدخل الفعالة وتخصيص الموارد الملائمة لها. وإقراراً بالقيمة الكبيرة لوضع آلية رصد فعّالة وموثوقة، بدأ، فور الانتهاء من الاتفاق على أهداف التنمية المستدامة، العمل على وضع مجموعة من المؤشرات الماحبة لها. وفي تموز/يوليو 2017، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إطار المؤشرات العالمية والذي شكّل معلماً هاماً دالاً على الالتزام الدولى بتتبع واستعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف الدولى بتتبع واستعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف

ويعكس إطار المؤشرات العالمية ما تتصف به أهداف التنمية المستدامة من شمول، ويعطي الفئات الأشد فقراً وتعرضاً للخطر الاهتمام اللازم، ويشتمل على 11 مؤشراً خاصاً بالإعاقة. وهذا الإطار بداية قياس التقدم، لا نهايته. وستستمر عملية إعادة تعريفه كما ستتممه المؤشرات الموضوعة على الصعيدين الإقليمي والوطني.

التنمية المستدامة السبعة عشر. 25

ولغرض هذا التحليل، استخدمت المؤشرات الموصى بها في إطار المؤشرات العالمية قدر الإمكان. مثلاً، قيس سوء التغذية عن طريق معدّل انتشار توقّف النمو بين الأطفال دون سن الخامسة (المؤشرات بديلة، بفعل وجود في هذا التحليل أيضاً مؤشرات بديلة، بفعل وجود تحديات على صعيد توفر وجودة بعض البيانات المتعلقة بالمؤشرات الموصى بها. على سبيل المثال، استُخدمت نسبة الأشخاص الذين تلقوا الرعاية الصحية من أجل قصور أدائهم الوظيفي نتيجة لإصابتهم بالإعاقة كمؤشر بديل عن المؤشر 1.8.1 المتعلق بتغطية توفر الخدمات الصحية الأساسية (الجدول 5).

A/RFS/70/1 | 23

United Nations Office of | 24 the High Commissioner of Human Rights, 2018.

A/RES/71/313. | 25

الجدول 3. توقيع الدول الأعضاء في الإسكوا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري وتصديقها وانضمامها إليها

	الاتفاقية		البروتوكول الاختياري		
البلد	تاريح التوقيع	تاريخ التصديق/ الانضمام	تاريخ التوقيع	تاريخ التصديق/ الانضمام	
الأردن	2007/3/30	2008/3/31	2007/3/30	-	
الإمارات العربية المتحدة	2008/2/8	2010/3/19	2008/2/12	-	
البحرين	2007/6/25	2011/9/22	-	-	
تونس	2007/3/30	2008/4/2	2007/3/30	2008/4/2	
الجمهورية العربية السورية	2007/3/30	2009/7/10	-	2009/7/10	
السودان	2007/3/30	2009/4/24	-	2009/4/24	
العراق	-	2013/3/20	-	-	
عمان	2008/3/17	2009/1/6	-	-	
فلسطين	-	2014/4/2	-	-	
قطر	2007/7/9	2008/5/13	2007/7/9	-	
الكويت	-	2013/8/22	-	-	
لبنان	2007/6/14	-	2007/6/14	-	
ليبيا	2008/5/1	2018/2/13	-	-	
مصر	2007/4/4	2008/4/14	-	-	
المغرب	2007/3/30	2009/4/8	-	2009/4/8	
المملكة العربية السعودية	-	2008/6/24	-	2008/6/24	
موريتانيا	-	2012/4/3	-	2012/4/3	
اليمن	2007/3/30	2009/3/26	2007/4/11	2009/3/26	

الجدول 4. أمثلة على الترابط بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة وأهداف التنمية المستدامة

المساواة بين الجنسين

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 6

تقر الدول الأطراف بأنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز، وأنها ستتخذ في هذا الصدد التدابير اللازمة لضمان تمتعهن تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 5

تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.

• القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.

إمكانية الوصول

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 9

[...] تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، عا في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 11

جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.

- توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولاسيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.
 - توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويكن الوصول إليها، ولاسيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة.

التعليم

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 24

تسلّم الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوى الإعاقة في التعليم [...] دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص.

تحرص الدول الأطراف في إعمالها هذا الحق على كفالة ما يلى:

- عدم استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من النظام التعليمي العام على أساس الإعاقة، وعدم استبعاد الأطفال ذوي الإعاقة من التعليم الابتدائي أو الثانوي المجاني والإلزامي على أساس الإعاقة.
- تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول على التعليم المجاني الابتدائي والثانوي، الجيّد والجامع، على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمعات التي يعيشون فيها.
 - مراعاة الاحتياجات الفردية بصورة معقولة.
 - حصول الأشخاص ذوى الإعاقة على الدعم اللازم في نطاق نظام التعليم العام لتيسير حصولهم على تعليم فعال.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 4

- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع.
- ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد.
- ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم الهني والتعليم العالى الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي.
- القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوى الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة.
- بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.

الرعاية الصحية

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 25

- تعترف الدول الأطراف بأن للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في التمتع بأعلى مستويات الصحة دون تمييز على أساس الإعاقة [...] وتعمل الدول الأطراف بوجه خاص على ما يلى:
- توفير رعاية وبرامج صحية مجانية أو معقولة التكلفة للأشخاص ذوي الإعاقة تعادل في نطاقها ونوعيتها ومعاييرها تلك التي توفرها للآخرين، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وبرامج الصحة العامة للسكان.
 - توفير ما يحتاج إليه الأشخاص ذوو الإعاقة تحديداً بسبب إعاقتهم من خدمات صحية، تشمل الكشف المبكر والتدخل عند الاقتضاء، وخدمات تهدف إلى التقليل إلى أدنى حد من الإعاقات ومنع حدوث المزيد منها، على أن يشمل ذلك الأطفال وكبار السن.
 - توفير هذه الخدمات الصحية في أقرب مكان ممكن من مجتمعاتهم المحلية، بما في ذلك في المناطق الريفية.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 3

- ضمان تمتّع الجميع بأناط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار.
- ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية.
- تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والمسورة التكلفة.

العمل والتشغيل

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 27

تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، على قدم المساواة مع الآخرين؛ ويشمل هذا الحق إتاحة الفرصة لهم لكسب الرزق في عمل يختارونه أو يقبلونه بحرية في سوق عمل وبيئة عمل منفتحتين أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وشاملتين لهم ويسهل انخراطهم فيهما.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 8

- تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.
- تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، عا في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة.

مستوى المعيشة

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 28

تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بمستوى معيشي لائق لهم ولأسرهم، بما في ذلك ما يكفيهم من الغذاء والملبس والمسكن، وفي مواصلة تحسين ظروف معيشتهم [...].

تقر الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية، والتمتع بهذا الحق دون تمييز بسبب الإعاقة، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق وتعزيز إعماله، بما في ذلك تدابير ترمى إلى [...]:

• ضمان مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة مع الآخرين في فرص الحصول على المياه النقية.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 2

القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة.

- القضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضّع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والغذّي طوال العام.
- وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتّفق عليها دوليا بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة. أهداف التنمية المستدامة: الهدف 6

ضمان توافر الياه وخدمات الصرف الصحى للجميع.

• تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والمسورة التكلفة.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 7

ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.

• ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة.

المشاركة في الحياة السياسية والعامة

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 29

تضمن الدول الأطراف للأشخاص ذوي الإعاقة الحقوق السياسية وفرصة التمتع بها على أساس المساواة مع الآخرين، وتتعهد بما يلي:

- أن تكفل للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية المشاركة بصورة فعالة وكاملة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة مع الآخرين، إما مباشرة وإما عن طريق ممثلين يختارونهم بحرية، بما في ذلك كفالة الحق والفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة كي يصوتوا ويُنتَخبوا، [...].
- أن تعمل على نحو فعال من أجل تهيئة بيئة يتسنى فيها للأشخاص ذوي الإعاقة أن يشاركوا مشاركة فعلية وكاملة في تسيير الشؤون العامة، دون تمييز وعلى قدم المساواة مع الآخرين، وأن تشجع مشاركتهم في الشؤون العامة [...].

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 16

تشجيع وجود المجتمعات السلمية الشاملة للجميع.

- ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.
 - تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.

جمع البيانات والرصد والمساءلة

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة: المادة 31

تقوم الدول الأطراف بجمع المعلومات المناسبة، بما في ذلك البيانات الإحصائية والبيانات المستخدمة في البحوث، لتمكينها من وضع وتنفيذ السياسات الكفيلة بإنفاذ هذه الاتفاقية.

تُصنف المعلومات التي يتم جمعها وفقا لهذه المادة، حسب الاقتضاء، وتُستخدم للمساعدة في تقييم تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف بموجب هذه الاتفاقية وفي كشف العقبات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في أثناء ممارستهم لحقوقهم والعمل على تذليلها. تضطلع الدول الأطراف بمسؤولية نشر هذه الإحصاءات وتضمن إتاحتها للأشخاص ذوى الإعاقة وغيرهم.

أهداف التنمية المستدامة: الهدف 17

تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة

- تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والانتماء العرقي، والوضع كمهاجر، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية
 - الاستفادة من المبادرات القائمة لوضع مقاييس للتقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة تكمِّل الناتج المحلي الإجمالي، ودعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية

ملاحظة: أوجه الروابط الختارة بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة وأهداف التنمية المستدامة ليست على سبيل الحصر.

الجدول 5. قائمة المؤشرات

أهداف التنمية المستدامة	إطار المؤشرات العالمية	المؤشرات المستخدمة في هذا التقرير ومصدرها
2. القضاء على الجوع	مؤشرات اجتماعية واقتصادية أخرى ذات صلة	تحليل البيانات الجزئية
	2.2.1 معدل انتشار توقف النمو بين الأطفال دون سن الخامسة	 معدل انتشار توقف النمو بين الأطفال دون سن الخامسة، حسب حالة الإعاقة
	2.2.2 معدل انتشار سوء التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة بحسب النوع (الهزال وزيادة الوزن)	• معدل انتشار توقف النمو بين الأطفال دون سن الخامسة، حسب حالة الإعاقة
3. الرعاية الصحية/	مؤشرات اجتماعية واقتصادية أخرى ذات صلة	تحليل البيانات الجزئية
التغطية الصحية	3.8.1 تغطية توفر الخدمات الصحية الأساسية (المعرّفة باعتبارها متوسط التغطية التي توفر الخدمات الأساسية	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يتلقون الرعاية الطبية
	المستندة إلى الإجراءات الكاشفة التي تشمل الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والمواليد الجدد والأطفال، والأمراض المعدية والأمراض غير المعدية والقدرة على توفير الخدمات وإمكانية الوصول إليها بين السكان عموماً والأكثر حرماناً خصوصاً)	• تكاليف الرعاية الطبية ذات الصلة بالإعاقة
4. التعليم	المؤشرات الخاصة بالإعاقة	الحسابات المأخوذة من إحصاءات الإسكوا
	4.5.1 مؤشرات التكافؤ (أنثى/ذكر، وريفي/حضري، وأدنى/ أعلى خمس السكان ثراء وفئات أخرى مثل ذوي الإعاقة وأفراد الشعوب الأصلية والمتضررين من النزاع، متى توفرت البيانات عن ذلك) لجميع مؤشرات التعليم المندرجة في هذه القائمة التي يمكن تصنيفها	 معدلات الإلام بالقراءة والكتابة بحسب الجنس، والموقع الجغرافي للإقامة، وحالة الإعاقة معدل الانتظام بالمدارس بحسب الجنس، والموقع الجغرافي للإقامة، وحالة الإعاقة التحصيل التعليمي بحسب الجنس، والموقع الجغرافي
	4.6.1 نسبة السكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتاً من الكفاءة في المهارات الوظيفية التي تخص (أ) الإلمام و(ب) الحساب، بحسب الجنس	للإقامة، وحالة الإعاقة
6. المياه النظيفة والنظافة	مؤشرات اجتماعية واقتصادية أخرى ذات صلة	تحليل البيانات الجزئية
الصحية	6.1.1 نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة	نسبة الأسر العيشية القادرة على الحصول على خدمات المياه المنقولة بالأنابيب، بحسب حالة الإعاقة
7. الكهرباء	مؤشرات اجتماعية واقتصادية أخرى ذات صلة	تحليل البيانات الجزئية
	7.1.1 نسبة السكان المستفيدين من خدمات الكهرباء	نسبة الأسر العيشية القادرة على الحصول على الكهرباء، بحسب حالة الإعاقة
8. العمل اللائق	المؤشرات الخاصة بالإعاقة 2.5.2 ما الطالة مي النمال الأفراد	الحسابات المأخوذة من إحصاءات الإسكوا
	8.5.2 معدل البطالة، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة	 معدل البطالة بحسب الجنس والعمر وحالة الإعاقة المشاركة في القوى العاملة بحسب الجنس وحالة الإعاقة

التعليم (الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة)

محو أمية الكبار

إنّ معدّل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الأشخاص ذوى الإعاقة أقل بكثير منه لدى الأشخاص من الذين ليس لديهم الإعاقة في المنطقة العربية. ففي عُمان، مثلاً، حيث توجد أكبر فجوة بين هاتين الفئتين من السكان، تبلغ نسبة الأشخاص الملمين بالقراءة والكتابة من جميع الأشخاص ذوى الإعاقة 31.2 في المائة فقط. في المقابل، تبلغ هذه النسبة 87 في المائة لدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة، أي إنها أعلى منها لدي ذوى الإعاقة بثلاثة أضعاف تقريباً. ونوع الجنس والموقع الجغرافي يرتبطان سلباً بالإلام بالقراءة والكتابة كذلك، والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية هنّ أكثر الفئات تأثراً بلا منازع (الشكل 10). وفي البلدان الثمانية التي توافرت بيانات بشأنها، تباينت نسبة الإلم بالقراءة والكتابة في هذه الفئة بين 6.7 في المائة في اليمن و28.4 في المائة في فلسطين. وأما الرجال من الذين ليس لديهم الإعاقة المقيمين في المناطق الحضرية، فهم الفئة الأكثر إلما بالقراءة والكتابة في جميع البلدان وتتراوح نسبتهم بين 79.3 في المائة في الأردن و97.6 في المائة في فلسطين.

وتسجّل النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية في جميع البلدان، باستثناء موريتانيا، ثاني أدني نسبة إلمام بالقراءة والكتابة، بينما تُسجَّل ثالث أدنى نسبة لدى الرجال ذوى الإعاقة في المناطق الريفية. وتوجد في مصر أكبر فجوة بين معدّلات الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية (18.8 في المائة) والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية (40.9 في المائة)، حيث يقارب هذا المعدّل الأخير معدّل الرجال ذوى الإعاقة في المناطق الريفية (42.2 في المائة). ويؤكد الانخفاض الكبير في معدّلات الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية، مقارنة بكل من الفئتين الأخريين، على مدى ضعف هذه الفئة بالذات. وتظهر أغاط مماثلة في بلدان أخرى، مثل المغرب. في المقابل، توجد في عمان، مثلاً، فجوة صغيرة نسبياً بين المناطق الريفية والحضرية في معدّلات الإلام بالقراءة والكتابة لدى النساء ذوات الإعاقة (15.9 في المناطق الريفية و21.6 في المائة في المناطق الحضرية)، في حين تسجَّل نسبة أعلى بكثير لدى الرجال ذوى الإعاقة في المناطق الريفية، حيث تبلغ 34.7 في المائة.

ومن الجدير بالملاحظة في موريتانيا أنّ نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بين الرجال ليس لديهم الإعاقة في المناطق الريفية (49.8 في المائة) أقل منها لدى النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية (52 في المائة). غير أنّ معدّل الإلم بالقراءة والكتابة بين الرجال ليس لديهم الإعاقة في المناطق الريفية يبلغ على الأقل ضعفه لدى النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية في البلدان الأخرى—بل أكثر بأربعة أضعاف في عمان. وتبيّن هذه الأرقام بوضوح أنّ الموقع ونوع الجنس والإعاقة عوامل ضعف في جميع البلدان، إلا أنّ التأثير النسبي لكل منها يتباين كثيراً بين بلد وآخر.


ومن المهم أن يُنظر إلى البيانات المتعلقة بالأمية في ضوء الترابط بين السن والإعاقة. فنسبة الأطفال الذين يتعلمون القراءة في المنطقة العربية زادت بثبات خلال الأعوام الخمسين الأخيرة. وبالتالي، فمعدّل الإلمام بالقراءة والكتابة اليوم أعلى بكثير بين الشباب منه بين كبار السن في المنطقة. واعتباراً من عام 2016، بلغت نسبة الشباب الملمين بالقراءة والكتابة البالغة أعمارهم 15–24 عاما 90 في المائة، بالمقارنة مع نسبة 53 في المائة فقط بين كبار السن البالغة أعمارهم 65 عاماً وما فوق، وفقاً لليونسكو. وتقل نسبة الإناث المات بالقراءة عنها لدى الذكور بعشرين نقطة مئوية بين كبار السن، مقابل فرق قدره نقطتان مئويتان فقط لدى الشباب.26 ويفسّر الارتفاع الكبير في متوسط أعمار الأشخاص ذوى الإعاقة، وخصوصا النساء، جزئياً، الانخفاض الكبير في معدّلات الإلمام بالقراءة والكتابة بينهم.

والفرق النسبي في معدّلات الإلم بالقراءة والكتابة بين الأشخاص ذوي الإعاقة والذين ليس لديهم الإعاقة أكبر في البلدان التي لديها تمثيل كبير جداً للأشخاص ذوي الإعاقة بين كبار السن، مثل عمان والغرب. مع ذلك، البيانات المصنفة حسب للإعاقة والإلمام بالقراءة والكتابة والعمر غير متوفرة، ما يصعّب التوصل إلى استنتاجات قاطعة بشأن تأثير كل عامل من هذه العوامل.

التحصيل التعليمي

إنّ احتمالات حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على أي نوع من أنواع التعليم أقل بكثير منها لدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة (الشكل 11). وكما هي حال معدّلات الإلم بالقراءة والكتابة، يسجَّل الفرق


الشكل 10. النسبة المئوية للسكان البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر الملمين بالقراءة والكتابة



المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في مؤريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في مطرعت العرب لعام 2014، تعداد السكان في مسطين لعام 2007، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ملاحظة: بالنسبة لفلسطين، تشمل المناطق الحضرية تلك الصنفة كمخيمات في مصدر البيانات. تشمل بيانات الأردن نسبة كبيرة من الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة الذين لم يصرح بحالة إلماهم بالقراءة والكتابة—انظر بيانات الأردن في ملامح البلدان.

الشكل 11. التحصيل التعليمي



المصر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2016، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ملاحظة: الأعمار هي: الخامسة فما فوق في البحرين والغرب وموريتانيا واليمن، والسادسة فما فوق في العراق ومصر، والعاشرة فما فوق في عمان وفلسطين والملكة العربية السعودية، والثالثة عشرة فما فوق في الأردن. وفي الغرب، فئة واحدة تشمل المستويات من الرابع إلى السادس من مستويات التصنيف الدولي الوحد للتعليم (انظر ملامح البلدان). UNESCO, 2006. | 27

الأكبر في عُمان، حيث تزيد نسبة الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة الذين حصّلوا المستوى الأول وما فوق من التصنيف الدولي الموحد للتعليم 27 (81.8 في المائة) عن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين حصلوا المستوى التعليمي نفسه (20.3 في المائة) بأكثر من البعة أضعاف. في المقابل، تزيد نسبة الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة الذين حصّلوا المستوى الأول وما فوق من التصنيف الدولي الموحد للتعليم في الأردن فوق من التصنيف الدولي الموحد للتعليم في الأردن الإعاقة (78.6 في المائة) عن هذه النسبة بين الأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً استخلاص وجود ترابط بين الفجوة الكبيرة بين معدّلات التحصيل العلمي لدى الأشخاص ذوي الإعاقة والأرتفاع الكبير لتمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة لدى والارتفاع الكبير لتمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة لدى عالر السن، من ناحية أخرى.

وتظهر البيانات أيضاً أنّ تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة عادة ما يسجّل انخفاضاً كبيراً جداً بين السكان ذوي معدّلات التحصيل التعليمي الأعلى. ففي فلسطين مثلاً، تفوق نسبة الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة الذين حصلوا على أي نوع من أنواع التعليم (82.5 في المائة) نسبة نظرائهم من ذوي الإعاقة (39.6 في المائة) بد.2 مرة. إلا أنّ نسبة تحصيل المستوى الخامس أو السادس من التصنيف الدولي الموحد للتعليم أعلى بين الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة (8.3 في المائة) منه لدى الأشخاص ذوي الإعاقة (2.3 في المائة) بمن التصور في تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة تدريجياً يتراجع القصور في تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة تدريجياً من المستوى الأول إلى الرابع.

ومرة أخرى، يظهر للموقع ونوع الجنس تأثير لا شك فيه. فمعدّل عدم التحصيل التعليمي هو الأعلى بين النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية بلا منازع، ويزيد على 80 في المائة في معظم البلدان، بينما تنخفض هذه المعدّلات إلى أقل من 20 في المائة بين الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة في المناطق الحضرية في معظم الحالات. والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية هن ثاني أكثر الفئات حرماناً في جميع البلدان باستثناء المغرب وموريتانيا، حيث على الرجال ذوي الإعاقة في المناطق الريفية في هذه المرتبة. وليس من المفاجئ أن التحصيل التعليمي. ففي موريتانيا، تتشابه كثيراً معدّلات الرجال والنساء ذوي الإعاقة في التحصيل التعليمي. ففي موريتانيا، تتشابه كثيراً معدّلات الرجال والنساء ذوي الإعاقة في المناطق الريفية الريفية الريفية الرجال والنساء ذوي الإعاقة في المناطق الريفية

الذين ليس لديهم أي تحصيل علمي (91.2 في المائة من النساء و87.7 في المائة من الرجال). في المقابل، تتسع هذه الفجوة بين المعدّلين في فلسطين، حيث المعدّل لدى النساء 80.7 في المائة ولدى الرجال 52.6 في المائة. ومرة أخرى، يبدو أن موريتانيا هي البلد الوحيد الذي تكون فيه النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية (نسبة اللواتي لم يحققن أي تحصيل علمي منهنّ هي 71.8 في المائة) أفضل حالاً من الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة في المناطق الريفية (بنسبة 61.2 في المئة).


الانتظام بالمدارس

تظهر بيانات الانتظام بالمدارس أنّ أوجه التفاوت بين الأشخاص ذوي الإعاقة والذين ليس لديهم الإعاقة في العديد من البلدان أقل إلى حد ما من التفاوت الذي تدلّ عليه البيانات المتعلقة بالأمية والتحصيل التعليمي، ولرعا يشير ذلك إلى تطور إيجابي. وفي عُمان، كما هو مبين في الشكل 11، تزيد نسبة الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة الذين حصلوا على نوع من أنواع التعليم عن الأشخاص ذوي الإعاقة بأكثر من أربع مرات. غير أنّ معدّل الانتظام بالمدارس بين الأطفال الذين ليس لديهم الإعاقة في الفئة العمرية بين الخامسة والرابعة عشرة (92.7 في المائة) أعلى منه لدى الأطفال ذوي الإعاقة بنسبة 2.3 في المائة فقط (40.3 في المائة)، كما هو مبيّن في الشكل 12، ما يشير إلى أنّ الفجوة لربا بدأت تتقلص، وإن كانت لا تزال كبيرة للغاية.

على الرغم من ذلك، لا يزال الانتظام بالمدارس لدى الأشخاص ذوى الإعاقة أقل منه لدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة بشكل صارخ. والجدير بالذكر أنه رغم التراجع الكبير في معدّلات الانتظام بالمدارس من الفئة العمرية 5-14 عاماً إلى الفئة العمرية 15-24 عاماً لدى الأشخاص ذوى الإعاقة والذين ليس لديهم الإعاقة، يسجل قصور كبير جدا في تمثيل الأشخاص ذوى الإعاقة في صفوف الطلاب في الفئة العمرية 15-24 عاماً، ما يشير إلى ارتفاع معدّلات انقطاعهم عن الدراسة، وبالتالي تدني مستوى تحصيلهم للتعليم العالى. ففي مصر، مثلاً، يزيد معدّل الانتظام بالمدارس لدي الأشخاص ذوى الإعاقة في الفئة العمرية الأصغر (45.3 في المائة) عنه في الفئة العمرية الأكبر (13.6 في المائة) بـ3.3 مرات. أما لدى الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة، فتزيد نسبة الحضور ضمن الفئة العمرية الأصغر (94.2 في المائة) عنها في الفئة العمرية الأكبر (53.9 في المائة) بـ1.7 مرة فقط.

الشكل 12. الانتظام بالمدارس (%)





المصدر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2015، تعداد السكان في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عمان لعام 2010، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في عمان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديموغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ومن دون استثناء تقريباً، تسجل الفتيات والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية أدنى معدّلات الانتظام بالمدارس، وكذلك أدنى معدّلات التخرج منها. ومن الملفت أنّ نسبة النساء ذوات الإعاقة في الفئة العمرية 15-24 عاماً في المناطق الريفية المنتظمات بالمدارس لا تتجاوز 1.8 في المائة. وهذه النسبة متدنية للغاية بالمقارنة مع نسبة الانتظام لدى الرجال ذوى الإعاقة في المناطق الريفية (15.1 في المائة)، والنساء غير ذوات الإعاقة في المناطق الريفية (19.8 في المائة)، والنساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية (32.1 في المائة). والوضع مغاير تماماً قي فلسطين، حيث لا تسجل الفتيات والنساء ذوات الإعاقة أدني معدّلات الانتظام بالمدارس، وذلك في كلتا الفئتين العمريتين. وهذه النتيجة مفاجئة، لاسيما أنّ البيانات المذكورة سابقاً تشير إلى أنّ النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية في فلسطين يسجلن أدنى معدّلات الإلام بالقراءة والكتابة والتحصيل التعليمي.

ويواجه الأشخاص ذوو الإعاقة الكثير من العوائق الحائلة دون تعليمهم المدرسي. إلا أنّ العقبة الأكبر في العديد من الحالات قد تعزى إلى المفاهيم الخاطئة السائدة بين أفراد الأسرة بشأن طبيعة الإعاقة، والافتقار إلى الفهم الكافي لاحتياجات وقدرات الأشخاص ذوى الإعاقة، ما يؤدى إلى إهمالهم أو تثبيط همتهم. وعند الذهاب إلى المدرسة، كثيراً ما يضطر الأشخاص ذوو الإعاقة إلى التعامل مع وسائل نقل رديئة، وهياكل أساسية للطرق غير ملائمة، ومرافق تعليمية لا يكنهم الوصول إليها. وفي المدرسة، قد لا يراعى زملاؤهم اختلافهم، بل إنّ هؤلاء لربا يعززون وصمهم وعزلهم بشكل دائم. وغالباً ما لا يحصل المدرسون على تدريب حول كيفية تلبية الاحتياجات المتنوعة. وحتى ولو حصلوا على هذا التدريب، فمن المكن ألا تكون لديهم الموارد الضرورية (مثل الوسائل التعليمية والمناهج الدراسية المعدّلة) لتقديم التدريس

المناسب لهذه الفئة. كذلك، تفتقر المدارس إلى التمويل اللازم لبرامج الدعم وموظفي الدعم المتخصصين اللازمين لإعداد الطلاب ذوي الإعاقة للمواد الدراسية واستبقائهم في المدارس بعد انتظامهم بها.28

والجدير بالذكر أنّ معدّلات الانتظام بالمدارس لا تبين ما إذا كان التعليم شاملا للجميع و/أو جيدا، على نحو يتماشى مع مقاصد الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة والمادة 24 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة. وما لم يوفُ بهذه المعايير، فلن يؤدى ارتفاع معدّلات الانتظام بالمدارس بين الأشخاص ذوى الإعاقة بالضرورة إلى نتائج تعليمية أفضل من حيث الإلمام بالقراءة والكتابة مثلاً، ولا إلى وعى اجتماعي أعمق بشأن حقوقهم وقدراتهم. والجدير بالذكر أيضا أن البيانات المتعلقة بالانتظام بالمدارس لا تبيّن ما إذا كان التعليم يؤدي إلى تكاليف مالية مباشرة أو غير مباشرة على الأشخاص ذوى الإعاقة وأسرهم، لاسيما وأنّ خطة عام 2030 واتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة تنصان على أن التعليم ينبغي أن يكون مجانيا على المستويين الأساسي والثانوي على الأقل.

وتوجد ثلاثة نهج رئيسية لتعليم الطلاب ذوي الإعاقة: فصلهم عن الطلاب الذين ليس لديهم الإعاقة، ضمن أطر مدرسية خاصة بهم؛ ودمجهم مع غيرهم، بحيث يلتحقون بالمؤسسات التعليمية العادية، ولكن عليهم التكيف مع نظمها؛ وإدخالهم إلى المؤسسات الشاملة للجميع التي يلبي نظامها احتياجات جميع الطلاب. وكل من أهداف التنمية المستدامة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في نصها وروحيته، يدعو الدول إلى تشجيع نموذج الشمول بقدر ما يتوافق ذلك الدول إلى تشجيع نموذج الشمول بقدر ما يتوافق ذلك مع مصالح الأشخاص ذوي الإعاقة ورغباتهم. غير أنّ التكفل بتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية العادية، من خلال تدابير مثل المؤسسات التعليمية العادية، من خلال تدابير مثل من ذوي المؤهلات المناسبة، قد يتطلب عملية مطوّلة من ذوي المؤهلات المناسبة، قد يتطلب عملية مطوّلة

تستدعي إجراء الاستشارات الملائمة وتوفير الموارد المالية الكافية. ولربما يعرض التعجيل المفرط بهذه العملية جودة التعليم للتدنّى.

كذلك، قد يفضل الأشخاص ذوو الإعاقة أنفسهم أحياناً نهج الدراسة القائم على فصلهم عن الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة. ففي حين يتسنّى للطلاب ضعاف السمع، مثلاً، أن يشاركوا في المدارس العادية بعد استخدام المعينات السمعية، أعرب الصم عن تفضيلهم لبيئة تكون لغة الإشارة وسيلة التواصل الرئيسية فيها ولا يقصون فيها عن أية أحاديث أو أنشطة في الحياة اليومية. وعصون فيها عن أية أحاديث أو أنشطة في الحياة اليومية.

وفي النطقة العربية، استُحدثت مجموعة متنوعة من الخدمات التعليمية لفائدة مختلف أنواع اختلالات، أطلقها القطاع الخاص (الربحي وغير الربحي) ثم أخذت مشاركة الحكومات فيها تزداد تدريجياً. ورغم تزايد الدعوات إلى شمول الطلاب ذوي الإعاقة، خصوصاً بعد التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا يزال هؤلاء الطلاب يتعرّضون للفصل عن سواهم في معظم البلدان. ولا توجد إلا أعمال بحث وتقييم قليلة نسبياً لدراسة تأثير وفعالية هذه النماذج التعليمية الثلاثة في المنطقة. وأسفر فغلا عن نقص في المعلومات المتعلقة بالخدمات ونواتجها عول دون اتخاذ كل من المناصرين وصانعي السياسات قرارات قائمة على معلومات كافية. 30

ومع أنّ الترابط بين السن والإعاقة يفسّر إلى حد ما سبب انخفاض معدّلات الإلام بالقراءة والكتابة والتحصيل التعليمي لدى الأشخاص ذوي الإعاقة ويؤدي إلى توقعات بارتفاع هذه المعدّلات على نحو تصاعدي، فذلك لا يعني أنّ الوضع الراهن لكبار السن مقبول. فكبار السن، سواء أكانوا من ذوي الإعاقة أم لا، لهم حقوق لا تقل عن حقوق الآخرين في المشاركة والحصول على المعلومات والاستقلالية. وإلمامهم بالقراءة والكتابة ليس أقل أهمية بالنسبة لهم مما هو بالنسبة لغيرهم. ولذلك، فإن توسعة نطاق الفرص التعليمية وتحسينها في غاية الأهمية بالنسبة للبالغين كما للشباب.

UNESCO. 2015. | 28

World Health I **29** Organization and World Bank, 2011, p. 211.

> Hadidi and I **30** Al Khateeb, 2015.

التشغيل (الهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة)

من غير المستغرب أنّ معدل التشغيل (المحتسب كالنسبة المئوية من عدد السكان في سن العمل الذين يعملون) في البلدان العربية أدنى لدى الأشخاص ذوي الإعاقة منه لدى سواهم بشكل عام. وبالمثل، فإنّ معدّلات الخمول الاقتصادي (المحتسبة كالنسبة المئوية لعدد السكان في سن العمل الذين لا يعملون ولا يبحثون عن العمل) والبطالة (المحتسبة كنسبة الأشخاص الناشطين اقتصادياً البالغة أعمارهم 15 عاماً أو أكثر الذين يبحثون عن عمل) هي أعلى بينهم.

وفي تسعة من البلدان العشرة التي توفرت بيانات بشأنها، لا تتجاوز معدّلات تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة نسبة 14 في المائة للنساء و34 في المائة للرجال، بل وأقل من ذلك بكثير في الغالب (الشكل 13). والفرق بين هذه المعدّلات شاسع في البحرين، حيث تبلغ نسبة تشغيل النساء ذوات الإعاقة 76.7 في المائة، والرجال ذوي الإعاقة 78.3 في المائة. وبما أنّ معدّل التشغيل الإجمالي للإناث في المنطقة متدن جداً على العموم، يصعب تقييم مختلف تأثيرات الإعاقة على احتمالات تشغيل النساء والرجال.

ولعدم التشغيل سببان، هما الخمول الاقتصادي والبطالة. ويبلغ معدل الخمول الاقتصادي بين النساء ذوات الإعاقة أكثر من 84 في المائة في جميع البلدان التي تتوفر بيانات بشأنها، ويصل إلى 95.4 في المائة في العراق (الشكل 14). غير أنّ معدّلات الخمول الاقتصادي ليست دون ذلك بكثير بين النساء اللواتي ليس لديهن الإعاقة؛ وفي معظم البلدان، لا تزيد احتمالات الخمول الاقتصادي لدى النساء ذوات الإعاقة عنها لدى النساء غير ذوات الإعاقة إلا بنحو 1.1 مرة. أما الرجال ذوو الإعاقة، فتتراوح لديهم نسبة الخمول الاقتصادى بين 50 و70 في المائة في جميع البلدان باستثناء عُمان، حيث تبلغ هذه النسبة 76.1 في المائة. ومعدّلات الخمول الاقتصادي أقل من ذلك بكثير لدى الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة، ولا تتجاوز 30 في المائة إلا في الملكة العربية السعودية. ولذلك، بالقيم النسبية وبالنقاط المئوية، فالاختلاف بين الأشخاص ذوى الإعاقة والذين ليس لديهم الإعاقة أوضح بكثير لدى السكان الذكور. ففي المغرب، بشكل خاص، يفوق معدّل الخاملين اقتصادياً من الرجال ذوى الإعاقة (69.1 في المائة) هذا المعدّل لدى الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة بـ3.9 أضعاف (17.9 في المائة).


ومعدّلات البطالة أعلى لدى الأشخاص ذوى الإعاقة من كلا الجنسين، مع استثناءات قليلة (الشكل 15). وتظهر أكبر الفروق في المملكة العربية السعودية، حيث يبلغ معدّل البطالة لدى النساء ذوات الإعاقة 75.3 في المائة، أى أكثر بنحو 2.3 مرة من النساء غير ذوات الإعاقة (32.8 في المائة). ونسبة البطالة بين الرجال ذوى الإعاقة (48.6 في المائة) أكبر بنحو 4.2 مرات منها لدى الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة (11.5 في المائة). وثمة استثناء لهذا النمط في اليمن، حيث تسجَّل أدني معدّلات البطالة لدى الأشخاص ذوى الإعاقة من النساء (5.8 في المائة) وكذلك الرجال (13.7 في المائة). ومن الجدير بالملاحظة أن هذا المعدّل لدى النساء ذوات الإعاقة أقل من نصفه لدى النساء غير ذوات الإعاقة (12.6 في المائة)، بينما لا يزيد معدّل البطالة لدى الرجال ذوى الإعاقة عنه لدى الرجال الذين ليس لديهم الإعاقة (12.9 في المائة) إلا زيادة بسيطة.

31 ا توصى منظمة العمل الدولية بقياس المعدّلات الثلاثة لدى السكان البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر. ولكن، ولغايات هذا البحث، استخدمت الفئة العمرية 15-64 عاماً للتشغيل والخمول الاقتصادي، حيث إن زيادة عثيل الأشخاص ذوي الإعاقة بين كبار السن (الذين تقًل بكثير إمكانية تشغيلهم أو نشاطهم الاقتصادي) تقلل من جدوى القارنة بينهم وبين الأشخاص ذوي الإعاقة. غير أنّ هذا الأمر لا ينطبق على البطالة، حيث تقاس فقط لدى السكان الناشطين اقتصاديا، ولذلك فقد استخدمت الطريقة التي توصي بها منظمة العمل الدولية.

وخلافاً لما هو الحال في ما يتعلق بمؤشرات التعليم، لا يكن التثبت، في مجال التشغيل، من أنّ النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية هنَّ دائماً الفئة الأكثر حرماناً. وفي العديد من البلدان، تسجل البطالة لدى الأشخاص ذوي الإعاقة معدّلات أعلى في المناطق الحضرية مما هي عليه في المناطق الريفية. ففي فلسطين واليمن، تسجل النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية أدني مستويات الخمول الاقتصادي. وفي فلسطين، تكاد معدّلات البطالة بين النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية (22 في المائة) عنها في المناطق الريفية (10.7 في المائة) بثلاث مرات، ما قد يشير إلى أنّ النساء ذوات الإعاقة في المناطق الحضرية، وليس الريفية، هن الأشد تعرضاً للتهميش. وفي المغرب كذلك، يزيد معدّل بطالة الرجال ذوي الإعاقة في المناطق الحضرية يزيد معدّل بطالة الرجال ذوي الإعاقة في المناطق الحضرية المناطق الحضرية المناطق المناطق

غير أنّ البطالة في هذه البلدان أعلى إجمالاً في المناطق الحضرية ولا يكن الافتراض بأنّ ارتفاعها لدى فئة محددة يشير بالضرورة إلى ضعفها. وتجدر الإشارة إلى أنّ التشغيل لا يدل بشكل لا لبس فيه على العافية. بل على العكس، إذ إنّ أكثر فئة تشيع فيها البطالة في المنطقة العربية بشكل عام هي فئة الشباب من ساكني المدن من أبناء الطبقة التوسطة؛ وأما الأشد فقراً، فليس باستطاعتهم أصلاً تحمّل البقاء دون عمل. وهم يضطرون إلى أداء أي نوع من العمل يتاح لهم، حتى ولو كان في الاقتصاد غير الرسمي ولا ينتج منه إلا

الشكل 13. معدّل التشغيل بين السكان في الفئة العمرية 15–64 عاماً (%)



المصد: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والسح التالية: تعداد السكان في الأردن لعام 2013، مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2014، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2003، ومسح ميزانية تعداد السكان في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.


دخل منخفض للغاية. إلا أنّ البطالة في بعض البلدان، كالأردن وعمان، أعلى في المناطق الريفية، ويشمل هذا الاشخاص ذوي الإعاقة. ولذلك، فتفسير هذه البيانات في غاية الصعوبة، وينبغي إجراء بحوث نوعية متمّمة للتوصل إلى فهم أفضل لوضع الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل.

وقد وضع العديد من البلدان في النطقة نظماً للحصص لتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، في كل من القطاعين العام والخاص. وبالرغم من وجود تشريعات تمكينية، فتأثيرها محدود بسبب عدم تنفيذها وعدم كفاية

التدخلات المتممة المتخذة. وذكر فيما سبق أنه ينبغي معالجة انخفاض معدّلات الإلم بالقراءة والكتابة وتدني المستويات التعليمية بين الأشخاص ذوي الإعاقة لضمان أن يكتسب هؤلاء الأشخاص المهارات الضرورية للدخول في سوق العمل. وفي بعض البلدان، يربط كل من إطار المساعدة الاجتماعية وبرامج التأمين النافع المقدمة لذوي الإعاقة بعدم قدرتهم على العمل، ما يكن أن يثبط همة هؤلاء الأشخاص عن المشاركة في القوى العاملة. وتشمل العوائق الأخرى المانعة في التشغيل المسلكيات التمييزية لأصحاب العمل وعدم اتخاذ ترتيبات خاصة لتلبية احتياجات ذوى الإعاقة في

ESCWA, 2017b, p. 36. | **32** ESCWA, 2017b, p. 34. | **33**

الشكل 14. معدّل الخمول الاقتصادي لدى السكان في الفئة العمرية 15–64 عاماً (%)



المصر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد وللسح التالية: مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات في العراق في عام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2015، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في المن لعام 2004، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

ملاحظة: لا يمكن حساب معدّل الخمول الاقتصادي للأشخاص ضمن الفئة العمرية بين 15 و64 عاماً في البحرين بسبب عدم كفاية البيانات. ويتوفر للعدّل للأشخاص البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر في ملامح البلدان.

أماكن العمل.³⁴ ويكن لتدابير مثل تثقيف الشركات بشأن كلفة ومنافع توفير مرافق مناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، مثل سهولة الوصول إلى المباني ومواد التدريب القابلة للتكيف وبرامج العمل المعدلة، يكن أن تخفّف من مخاوف أصحاب العمل وتشجعهم على توظيف واستبقاء الأشخاص ذوي الإعاقة.

وعلى غرار التعليم، تجدر الإشارة إلى أنّ معدّلات التشغيل لا تبيّن ما إذا كانت الوظائف التي يشغلها الأشخاص ذوو الإعاقة لائقة على النحو الذي يدعو إليه

كل من الهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة والمادة 27 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. والبيانات المتعلقة مباشرة بالأجور والتغطية بالتأمين الاجتماعي غير متوفرة، غير أنّ تحليل المؤشرات ذات الصلة، مثل نوع التشغيل، يشير إلى أنّ احتمالات عمل الأشخاص ذوي الإعاقة في الاقتصاد غير الرسمي أكبر من احتمالات عمل الأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة فبه.35

World Health | **34** Organization and World Bank, 2011, pp. 249–238. ESCWA, 2017b, | **35** pp. 36–34.

الشكل 15. معدّلات البطالة لدى السكان البالغة أعمارهم 15 سنة أو أكثر (%)



المصر: تستند الحسابات إلى إحصاءات الإعاقة في الدول العربية 2017، وفقاً للبيانات التي جمعتها وتحققت منها مكاتب الإحصاء الوطنية من خلال عمليات التعداد والمسح التالية: تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2013، تعداد السكان في الأردن لعام 2014، تعداد السكان في موريتانيا لعام 2003، تعداد السكان في مان لعام 2010، تعداد السكان في فلسطين لعام 2007، المسح الديوغرافي والصحي في المملكة العربية السعودية لعام 2016، ومسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014.

التغذية في مرحلة الطفولة المبكرة (الهدف التاني من أهداف التنمية المستدامة)36

تشمل المقاييس الشائعة لتقييم الجوع وسوء التغذية بين الأطفال تحت سن الخامسة معدّلات توقف النمو (قصر الطول بالمقارنة مع السن) والهزال (الخفاض الوزن بالمقارنة مع الطول)، وذلك قياساً على معايير نمو الطفل التي وضعتها منظمة الصحة العالمية، والتي تحدد كيف ينبغي للطفل أن ينمو في الظروف المثلى.37

وتوقف النمو، أو التقزم، علامة على الاستهلاك غير الكافي للمغذيات الكبيرة على المدى الطويل، ويتفاقم بسبب الأمراض المتكررة والمزمنة، ما يؤدي إلى عدم نمو الطفل. ويحصل توقف النمو في فترة الألف يوم الممتدة من بداية الحمل إلى مرور سنتين على ولادة الطفل. وبدون التدخل لمعالجته، يمكن لتوقف النمو أن يؤدي إلى تبعات تستمر مدى العمر، مثل تأخر النمو الحركي، وتدهور الوظائف الإدراكية، وازدياد خطر الإصابة بالأمراض الأيضية والزمنة. ويتطلب القضاء على توقف النمو معالجة العوامل الرئيسية المسببة لسوء التغذية، وتشمل التصدي للفقر، وزيادة القدرة على الوصول إلى الرعاية والخدمات الصحية (تقديم الرعاية الصحية للأمهات ومعالجة الأمراض الحادة والعدية)، الصحية للأمهات ومعالجة الأمراض الحادة والعدية)،

أما الهزال، أو النحافة، فهو من عوارض الإصابة بنقص في التغذيةِ حديثٍ وحاد، و/أو الإصابة بمرض خطير، ما يؤدي إلى فقدان سريع للوزن أو قصور في اكتساب الوزن بشكل طبيعي. ويرتبط الهزال ارتباطاً وثيقاً بخطر الوفاة والأمراض المعدية، ويكن أن يتسبب للناجين منه

بتأخر في النمو على المدى البعيد. ويتطلب الهزال تدخلاً سريعاً، ويمكن عكس آثاره من خلال إعادة تغذية المصاب به ومعالجة الأمراض الحادة في الوقت المناسب. 40 وأسباب الهزال الأساسية هي بعينها أسباب توقف النمو.

وفي اليمن، وصلت معدّلات توقف النمو لدى الأطفال دون الخامسة من العمر إلى مستويات خطيرة في عام 2013. وفي المناطق الريفية من البلد، تشير الإحصاءات إلى فروق كبيرة في نسب الإصابة بوقف النمو بين الأطفال ذوي الإعاقة (64.2 في المائة) والذين ليس لديهم الإعاقة (51.5 في المائة). أما بالنسبة إلى الهزال، فالمعدّلات الوطنية هي 39.2 في المائة للأطفال ذوي الإعاقة و15.9 في المائة للأطفال الذين ليس لديهم الإعاقة و15.1 في المائة للأطفال الذين ليس لديهم الإعاقة (4.1 في المائة) وغير ذوات الإعاقة (74.1 في المائة). ومما لا شك فيه أنّ النزاع المستمر في اليمن منذ عام 2013 أدى إلى مزيد من التدهور في الأوضاع. وفي حين تتوافر بيانات مماثلة عن توقف النمو والهزال في مصر، فهي لا تظهر فوارق ذات أهمية إحصائية بين مصر، فهي لا تظهر فوارق ذات أهمية إحصائية بين الأطفال ذوى الإعاقة والذين ليس لديهم الإعاقة.

صحيح أنّ سوء التغذية يكن أن يؤدي إلى الإعاقة، ولكن البحوث تشير إلى أنّ العكس صحيحٌ أيضاً. فقد تؤدي الإعاقة بختلف أنواعها إلى زيادة مخاطر الإصابة بسوء التغذية، وذلك بسبب خصائص فسيولوجية خاصة بالطفل (مثل تدني قدرته على استهلاك الغذاء، أو تدهور قدرته على امتصاص المغذيات، أو ازدياد حاجته إلى استهلاك السعرات الحرارية للحفاظ على وزن صحي والتعافي من الإصابات والأمراض)، وعوامل اجتماعية أخرى مثل إقصاء الطفل عن برامج الفحص والتغذية وعدم إيلائه الاهتمام الكافى من جانب الأسرة.

136 انظر الذكرة الفنية للإطلاع على الصادر والمنهجية.

37 إذا كان قياس طول الطفل بالمقارنة مع عمره، أو قياس وزنه بالمقارنة مع عمره، دون الانحرافات العيارية عن متوسط معايير غو الطفل بنقطتين، يعتبر الطفل مصاباً بتوقف النمو أو الهزال. انظر:

World Health Organization, 1997, pp. 52-45.

UNICEF, 2013a, I 38 pp. 6-5; Prendergast and Humphrey, 2014.

Bhutta and others, 2008.

World Health | **40** Organization, 2014.

39 ا انظر مثلا:

UNICEF, 2013b, p. 25; l 41 Kerac and others, 2014; Groce and others, 2014.

الرعاية الصحية (الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة)²²

في عام 2013، في اليمن، ذهبت نسبة 90.1 في المائة من الأسر المعيشية الحضرية التي تضم شخصاً واحداً أو أكثر من ذوي الإعاقة إلى أحد المرافق الصحية خلال آخر سنتين، في حين بلغت هذه النسبة بين الأسر المعيشية التي لا تضم أي شخص من الأشخاص ذوي الإعاقة 84.3 في المائة. وأما في المناطق الريفية، حيث يقيم معظم السكان، فقد بلغت هذه النسبة 77.2 في المائة للأسر المعيشية الريفية التي فيها شخص أو أكثر من فيها أي شخص من ذوي الإعاقة. ويبدو أنّ للموقع تأثيراً كبيراً على قدرة الأسر المعيشية التي فيها شخص واحد كبيراً على قدرة الأسر المعيشية التي فيها شخص واحد بينما يكاد لا يكون له تأثير يذكر على الأسر المعيشية التي ليس بينما يكاد لا يكون له تأثير يذكر على الأسر المعيشية التي ليس أليس فيها أشخاص من ذوي الإعاقة.

وتشير بيانات تعود إلى عام 2012 إلى أنّ الأسر المعيشية في العراق التي فيها شخص واحد أو أكثر من الأشخاص ذوى الإعاقة تفوق نفقاتها الصحية نفقات بالأسر المعيشية التي لا تضم شخصاً ذا إعاقة بنسبة 59 في المائة. ويكاد الفرق يكون نفسه في المناطق الريفية والخضرية. ولكن، من الجدير بالذكر أنّ الإنفاق على الرعاية الصحية مؤشر بديل غير واضح لقياس التعرض للمخاطر. فانخفاض مستوى الإنفاق قد يشير إلى قلة الحاجة إلى الرعاية الصحية، أو إلى القدرة على الوصول إلى خدمات قليلة الكلفة أو مجانية، أو إلى عدم القدرة على تحمل نفقات الرعاية الأساسية. ويتطلب تحسين القدرة على ترجمة البيانات تفسيرها، مثلاً، على أساس دخل الأسرة المعيشية أو إجمالي نفقات الأسرة المعيشية. كذلك، ينبغى النظر في مدى الأولوية التي تولى لاحتياجات الرعاية الصحية الخاصة بالأشخاص ذوى الإعاقة بالتحديد على مستوى الأسرة العيشية.

ضمان الحصول على المياه والكهرباء (الهدفان السادس والسابع من أهداف التنمية المستدامة)⁴³

في المناطق الريفية في اليمن، استخدمت نسبة 64.2 في المائة من الأسر العيشية التي فيها شخص أو أكثر من الأشخاص ذوي الإعاقة الكهرباء كالمصدر الرئيسي للإنارة. وبلغت هذه النسبة 68.1 في المائة للأسر العيشية التي ليس فيها من الأشخاص ذوي الإعاقة. أما في المناطق الحضرية، فقد استخدمت الأسر العيشية كلها تقريباً الكهرباء، ولم يظهر أي تباين ذي أهمية إحصائية على أساس الإعاقة. وتتوفر بيانات مماثلة عن الأردن والعراق ومصر، ولا تظهر فروقاً مهمة إحصائياً بين الأسر ولعيشية التي فيها شخص واحد ذوو إعاقة على الأقل وتلك التي لا يوجد فيها شخص واحد من ذوي الإعاقة على الأقل.

واستخدمت نسبة 45.7 في المائة من الأسر العيشية التي فيها شخص أو أكثر من ذوي الإعاقة في المناطق الريفية في اليمن مصادر الياه الحسنة، 44 وبلغت هذه النسبة 50.4 في المائة بين الأسر العيشية التي ليس فيها أشخاص من ذوي الإعاقة. أما في المناطق الحضرية، فبلغت هذه النسبة 71.9 في المائة لدى الأسر العيشية التي فيها شخص واحد أو أكثر من ذوي الإعاقة، بالمقارنة مع 79.4 في المائة لدى الأسر العيشية التي بلقارنة مع 79.4 في المائة لدى الأسر العيشية التي ليس فيها أشخاص من ذوي الإعاقة.

- 42| انظر الذكرة الفنية للاطلاع على المادر والنهجية. 43| انظر الذكرة الفنية للاطلاع على المادر والنهجية.
- 44 انظر الذكرة الفنية للاطلاع على التعريف.

خلاصة

يسلّط هذا التحليل الضوء على مسألة الإعاقة في النطقة العربية، استناداً إلى بيانات جمعت من مكاتب الإحصاء الوطنية بالدرجة الأولى، و من مصادر متمّمة بدرجة أقل. ويبحث التحليل في العوامل الديغرافية الأساسية وكذلك العوامل الاجتماعية والاقتصادية التعلقة بالإعاقة.

ومن الواضح أنّ بلدان المنطقة قطعت أشواطاً كبيرة باتجاه زيادة توافر البيانات المتعلّقة بالإعاقة وتحسين نوعية هذه البيانات. ولعلّ أهمّ ما يدلّ على هذا التقدّم عدد البلدان التي اعتمدت، أو التي هي في طور اعتماد، العايير التي أوصى بها فريق واشنطن.

إلا أنّ هذا التقرير يبيّن أنّ القيود المفروضة على توافر البيانات ونوعيتها لا تزال شديدة. ونتيجة لذلك، لا يتضمن التقرير، أو يكاد لا يتضمن، أي بيانات عن عدد من الدول الأعضاء في الإسكوا. ولغاية اليوم، لم يسفر التعاون بين الإسكوا ومكاتب الإحصاء الوطنية بعد عن جمع أي بيانات ذات صلة بعدد من المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية، عا في ذلك الدخل ومعدّل الفقر والتغطية بالحماية الاجتماعية.

وتظهر النتائج أيضاً أن زيادة موثوقية المقارنة بين البلدان تتطلب مواصلة توحيد المعايير المتعلقة بكيفية جمع البيانات. وعلى وجه الخصوص، تشير الاختلافات الصارخة في المعدّلات الوطنية لانتشار الإعاقة إلى ضرورة مواصلة تحسين مواءمة المنهجيات المعتمدة—وإن كانت هذه الاختلافات تُعزى جزئياً إلى عوامل مثل تباين التركيبة العمرية بين بلدٍ وآخر. على سبيل المثال، يستثني بعض البلدان التي تعتمد مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن مجال الرعاية الذاتية، وربا تغفل المسوح والتعدادات الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في المؤسّسات.

ومن العوامل الأخرى التي تقوّض موثوقية البيانات عدم الإبلاغ عن حالات الإعاقة والذي قد يُعزى اقتران الإعاقة بالوصمة الاجتماعية. وتختلف هذه الوصمة باختلاف السياقات وتبعاً لعوامل معيّنة كالعمر ونوع الجنس. ومع أنّ معالجة هذه المشاكل المعقّدة تشكّل تحدياً كبيراً، فتبادل الجبرات بين مكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة من شأنه أن يساعد في تيسير تحديد الحلول الفعّالة.

وينبغي توطيد وزيادة نطاق التعاون بين مكاتب الإحصاء الوطنية والمنظمات الدولية، بما فيها الإسكوا، لتحقيق مزيد من التحسن في نوعية البيانات وتبادلها. ولذلك، ينبغي أن يكون إنتاج البيانات المصنفة والأكثر شمولاً من الأهداف الأساسية لهذا التعاون. وكما هو مبين في التحليل الوارد في هذه الدراسة، لو توفّرت بيانات مصنفة حسب العمر عن الإلم بالقراءة والكتابة والتحصيل التعليمي، ليسر ذلك استخلاص والاستنتاجات عن مدى التقدّم الذي أحرزه الأشخاص ذوو الإعاقة في هذه المجالات.

ونظرا إلى القيود الذكورة في ما سبق، ينبغي اعتبار الأدلة المستمدة من هذا التحليل إرشادية فقط. ومع ذلك، يظهر من هذه الأدلة أنّ الأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة لا يزالون يواجهون عقبات كبيرة في المجالات الرئيسية للتنمية البشرية. فمعدّلات الإلم بالقراءة والكتابة والتحصيل التعليمي والانتظام بالدارس لديهم لا تزال منخفضة بالمقارنة مع عموم السكّان، كما أنّ مشاركتهم الاقتصادية لا تزال ضعيفة. وتشير النتائج الأولية المستقاة من مسوح وطنية مختارة إلى أنّه على الأسر العيشية للأشخاص ذوى الإعاقة زيادة الإنفاق على الرعاية الصحية.

ولا تقتصر هذه التحدّيات بأي حال من الأحوال على المجتمعات العربية دون غيرها؛ فالدراسات المتاحة أظهرت ارتباطاً وثيقاً بين الإعاقة والفقر بأبعاده المتعددة. فالإعاقة يكن أن تكون، في آن معاً، سببًا للفقر ونتيجة له. فهي تَحُدّ من القدرة على العمل في البيئات التقليدية، وتقتضي تكاليف مباشرة قد تتسبب بتدنّي مستوى المعيشة. وفي المقابل، يتسبّب الفقر بشتّى أشكال الحرمان بدءاً من نقص التغذية، مروراً بغياب فرص الاستفادة من الخدمات الصحية، مووطلاً إلى صعوبة ظروف العيش والعمل؛ وجميعها عوامل تزيد من خطر الإصابة بالإعاقة والعجز. 45 ومع فائن، فالبيانات المتاحة تشير إلى وجود فوارق ضئيلة أو حتى معدومة بين الأشخاص ذوي الإعاقة والآخرين في ما يتعلّق بالحصول على الخدمات الأساسية مثل المياه في ما يتعلّق بالحصول على الخدمات الأساسية مثل المياه

ولا تزال الإعاقة، عموماً، من الأسباب المهمة، ولكن المهملة حتى الآن، للحرمان والتهميش. وبما أنّ الإعاقة تتقاطع مع نوع الجنس والموقع، فالفتيات والنساء ذوات الإعاقة المقيمات في المناطق الريفية هنّ الأكثر تعرضاً للمخاطر. ونظراً إلى أنّ الأشخاص ذوى الإعاقة يتأثرون

UNESCO, 2010, l **45** pp. 184-181.

وفقاً لنوع جنسهم وموقع إقامتهم كما ونوع إعاقتهم، فهذا يؤكّد على ضرورة تنفيذ خطّة عام 2030 كحزمة متكاملة، من أجل ضمان تضافرالجهود الرامية إلى التغلّب على مختلف أوجه عدم المساواة.

ولذلك، فمن المهم عدم الإفراط في تبسيط النهج المتعدّد الأبعاد، إذ إن البيانات الواردة سابقاً تشير أيضاً إلى أنّ التأثير النسبي لكل من الأبعاد يختلف عن الآخر. ففي حين قد يكون لنوع الجنس تأثيرٌ أكبر من الموقع في سياقٍ ما، بحيث تكون الفتيات والنساء ذوات الإعاقة (سواء في المناطق الريفية أو الحضرية) هنّ الأكثر تعرضاً للمخاطر في سياقٍ آخر، حيث الأشخاص ذوو الإعاقة في المناطق الريفية (سواء أكانوا من النساء أم الرجال) هم الأكثر تعرضاً للمخاطر. وعلاوةً على ذلك، ثمّة العديد من الشبعاد الإضافية المحتملة للتعرض للمخاطر، على غرار السنّ والعرق والدين والنزوح، 46 إلا أن البيانات المتوافرة بشأنها أقل بكثير.

وتكتسب هذه المسائل المزيد من الاهتمام في النطقة العربية، حيث من المرجّح أن يرتفع معدّل انتشار الإعاقة خلال العقود المقبلة بسبب تزايد عدد كبار السن، وكذلك نتيجة لاستمرار النزاعات. وتُظهر البلدان في المنطقة التزاماً متزايداً بتعزيز حقوق ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال سنّ التشريعات الموصى المؤشرات العالمية الخاصة بها أيضاً أداةً هامّة تستخدمها الحكومات لتنفيذ وتقييم البرامج والسياسات، وكذلك مجموعات التأييد للدفع بقضايا الإعاقة لتأخذ حيزاً مجموعات التأييد للدفع بقضايا الإعاقة لتأخذ حيزاً من الأولوية في خطط التنمية. ولا بدّ من دمج الإعاقة في منظور شامل يضمّ جميع جوانب الحياة البشرية، وخلال كل مراحل العمر.

ويشكّل مجال التعليم أرضيةً واعدة لإحداث التغيير. فاعتماد النماذج التقدّمية للتعليم من شأنه أن يساهم في مكافحة ما يقترن بالإعاقة من الوصمة والإقصاء والعزل الاجتماعي لأطفال لا يزالون في أهمّ سنوات تكوينهم. وتبيَّن أيضاً أنّ للتعليم دوراً رئيسياً في الحدّ من الفقر. ومن المشجع أنّ عدداً متزايداً من البلدان في المنطقة تستكشف إمكانية إدماج وشمول الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسّسات العامة، ولاسيّما عن طريق تدريب المعلّمين المتخصصين وإنشاء غرف موارد خاصّة. 47. والاستثمار ضروري لإجراء تعديلات في المدارس، على

غرار إتاحة القدرة الجسدية على الوصول، وتوفير المواد التعليمية السهلة المتناول، فضلاً عن إنشاء نظم أخرى للدعم. وهذه التعديلات من شأنها أن تعود بالنفع على جميع الطلّاب، وليس فقط على الأشخاص ذوي الإعاقة. وما يعوّض جزئياً عن تكلفة هذه التعديلات هو عدم الحاجة بعدها إلى إنشاء نظام موازٍ من المدارس الخاصة بالأطفال ذوي الإعاقة. وإتاحة المجال أمام الأطفال ذوي الإعاقة للانتظام بالمدارس القريبة من الماكن إقامتهم قد يساهم في تخفيف بعض الأعباء عن أسرهم، التي لن تضطر إلى تأمين وسائل لنقلهم إلى المدارس الخاصة ولا إلى دفع تكاليف إقامتهم فيها.

وبالرغم من الأهمية البالغة لتعليم الأطفال والشباب ذوي الإعاقة ذوي الإعاقة عير ملمين بالقراءة والكتابة. ولا بدّ من إجراء مزيد من التدخلات الخاصة بالإعاقة للوصول إلى هذه المجموعة.

والعمل اللائق جانب أساسي آخر يتيح للأشخاص ذوي الإعاقة الحصول على الاستقلالية والمشاركة في المجتمع، وهو الوسيلة الأكثر مباشرة لتلبية احتياجاتهم وتمكينهم من الساهمة في مجتمعاتهم وأسرهم. ويساعد التعليم الجيد على تيسير دخولهم إلى سوق العمل عن طريق إكسابهم المهارات المؤاتية، وتأمين شبكة أوسع للفرص الوظيفية. ولكن، من الضروري أيضاً التغلّب على العوائق البيئية والسلوكية التي تحول دون حصول الأشخاص ذوى الإعاقة على فرص العمل. وأعربت عدّة بلدان في المنطقة عن اهتمامها الشديد باعتماد مبادرات جديدة تهدف إلى اختراق هذه العوائق، مثل إنشاء شبكات تُعنى بالإعاقة وبالأعمال التجارية، وتوفير التدريب لأرباب العمل لتحقيق المساواة بين الأشخاص ذوى الإعاقة وغيرهم، على أن يساهم هذا التدريب في تبديد المفاهيم الخاطئة والصور النمطية وفي التشجيع على تغيير السلوكيات في ما يخصّ توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة وإبقائهم في وظائفهم.

ووفقاً للتعريف المعتمد لدى منظمة العمل الدولية، يشتمل مفهوم العمل اللائق، ضمن أمور أخرى، على الدخل العادل، والأمن في مكان العمل، والحماية الاجتماعية للأسر. وفي البلدان العربية التي تغلب فيها العمالة غير النظامية، يشكّل ضمان استيفاء هذه المعايير تحدياً كبيراً يتطلّب اعتماد استراتيجيات شاملة. غير أنّ الجهود الرامية إلى مواجهة العوائق البارزة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة في سوق العمل لا يمكن

46 اتشير اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ديباجتها إلى الظروف الصعبة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة الذين يتعرضون لأشكال متعددة أو مشددة من التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو أو الأصل الوطني أو العرقي أو الاحتماعي أو اللكية أو الإحتماعي أو اللكية أو للولد أو السن أو أي مركز آخر. وستناقش أوضاع الأشخاص النازحين ذوي الإعاقة في تقرير مقبل عن الإعاقة والنزاع.

147 اورد ذكر مبادرات من هذا القبيل في تقارير الدول الأطراف القدمة إلى لجنة حقوق الطفل. بالنسبة إلى الأردن ومصر والمغرب، انظر على التوالي: United Nations Committee on the Rights of the Child, 2010, pp. 51–50; United Nations Committee on the Rights of the Child, 2013a, p. 26; United Nations Committee on the Rights of the Child, 2013b, p. 31.

بذلها معزل عن غيرها، بل ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجيات الأوسع نطاقاً التي تهدف إلى تعزيز إمكانية الحصول على فرص العمل وتعزيز العمل اللائق إجمالاً في المنطقة.

وبشأن البعد المتعلق بالصحة، يساهم التحليل التوضيحي للبيانات المحدودة المتاحة في تعزيز الأدلّة التي تشير إلى عدم كفاية خدمات الرعاية الصحية للأشخاص ذوى الإعاقة، من ناحية توفير هذه الخدمات وتلبية تكاليفها. 48 ويعاني الأشخاص ذوو الإعاقة من عدّة مستويات من مكامن الضعف: إذ إن احتياجاتهم ملبّاة أقل من احتياجات غيرهم، وهم أكثر عرضة للإصابة بأمراض أخرى متعدّدة ناتجة من الإعاقة. ومع ذلك، فهم أكثر عرضة للإقصاء من المبادرات العامة للصحة من غيرهم. وعلاوةً على ذلك، يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة حواجز تعيق حصولهم على الرعاية بمختلف جوانبها، بدءاً بتوافر الخدمات الطلوبة، مروراً بإمكانية الوصول إليها من حيث الوقت والسافة، والقدرة على تحمّل تكاليفها، وملاءمة مهارات مقدّمي الرعاية الصحية والخدمات المقدّمة، وصولاً إلى قدرة المرافق الصحية على الاستيعاب. 49 ولسوء الوضع الصحي آثار سلبية على التعليم والعمل، إذ قد يؤدي إلى تضرر المهارات المعرفية والاعتلال الجسدى. وينبغى إيلاء الأولوية لكفالة إشراك الأشخاص ذوى الإعاقة في الخدمات المقدّمة بالفعل على صعيد المجتمع-ما في ذلك التغذية والتحصين باللقاحات، والفحص، وبرامج الصحة الجنسية والإنجابية.

وتماشياً مع المادّة 9 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة، فتوافر الهياكل الأساسية التي يسهل الوصول إليها هو أمرٌ لا غنى عنه لإعمال حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الحق في التعليم والعمل والرعاية الصحية. فالحرص مثلاً على إنشاء مدارس ومستشفيات يسهل الوصول إليها، وعلى تلقي الموظفين التدريب المناسب، لن يخدم أي غرض ما لم يتمكّن الأشخاص ذوو الإعاقة من الوصول إلى هذه الخدمات أصلاً. وهذا دليلٌ آخر على الارتباط الوثيق بين بنود الاتفاقية وأهداف التنمية المستدامة ومقاصدها.

والابتكارات التكنولوجية، مثل الكراسي المتحرّكة لصعود السلالم؛ وأجهزة القراءة الرقمية الحديثة بطريقة بريل للقراءة؛ وأجهزة الاتصال التي يكن التحكّم بها

بواسطة حركة العينين؛ والأطراف الاصطناعية الآلية؛ تساعد الأشخاص ذوي الإعاقة على التغلّب على الكثير من الحواجز التي تحول دون استقلاليتهم ومشاركتهم في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين. والإقرار بهذه القضية في المنطقة العربية آخذ في الازدياد. على سبيل المثال، استضافت الإمارات العربية المتحدة، في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، معرض إكسبو ذوي الإعاقة، الذي شكّل ملتقى للحكومات، والشركات الخاصة، والمنظمات غير الحكومية، والمستثمرين، والمؤسسات الطبية ومقدّمي الرعاية من أجل عرض التكنولوجيات الجديدة التي تعزز القدرة على الوصول. 50

ولكن، حتى الأجهزة الساعِدة الأساسية، مثل الكراسي المتحركة الكهربائية، لا تتوفر أو لا تتيسر مادياً لعدد كبير جداً من الأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة العربية. وحتى لو توفرت وتيسرت، ففائدتها في العديد من السياقات محدودة بسبب تعذّر الوصول إلى الطرق ووسائل النقل العام، أو بسبب إمدادات الكهرباء غير الموثوقة. ولذلك، ينبغي على الحكومات وغيرها من الجهات المعنيّة أن تسعى جاهدةً لتعزيز استخدام الحلول التكنولوجية القائمة ولتشجيع تطوير حلول جديدة. علاوة على ذلك، ينبغي تكييف البيئة الأوسع وإتاحتها للجميع لتصبح الحلول التكنولوجية صالحة للاستخدام فيها. وجب أخذ ذلك في الحسبان، ولاسيما في عمليات إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع.

وتأكيداً للشعار العروف في الحركة العنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: "لا غنى عن رأينا في أي شأن يخصنا"، فمشاركة وتمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية في غاية الأهمية لتحقيق المساواة بينهم وبين غيرهم في الحقوق والفرص. وهم لديهم القدرة على تقرير الأفضل لأنفسهم، وعلى التعبير عن احتياجاتهم وخياراتهم، فينبغي أن تُتاح لهم القدرة على ذلك. وهذا الحق في المشاركة السياسية الكاملة والفعّالة يقر به في المادة وي المسادة وفي الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. وبعض البلدان، مثل تونس ومصر، قضى بإدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في قوائم المشحين في الانتخابات البلدية والنيابية. غير أنّ البيانات والوثائق في المتعلقة بالمشاركة والتمثيل لا تزال محدودةً للغاية.

وأنشأ معظم بلدان النطقة هيئات وطنية لتنسيق القضايا المتعلّقة بالإعاقة ورصد تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة. ويشمل العديد من هذه

ESCWA, 2017b, | **48** pp. 48-47.

World Health | 49 Organization, 2018.

150 انظر: www.accessabilitiesexpo.com (تاريخ الاطلاع: 17 أيار/مايو 2018).

الهيئات أشخاصاً من ذوي الإعاقة (انظر ملامح البلدان). ولكن من الصعب معرفة إذا ما كان هذا النوع من التمثيل يؤدي إلى التمكين.

والمجتمعات الشاملة للجميع من شأنها أن تعود بالنفع على الجميع، أفراداً وفئات، وتحليل التكاليف والمكاسب يؤيّد صحة الحجج القوية الداعية إلى زيادة شمول الأشخاص ذوي الإعاقة. أفارتفاع نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل يؤدي إلى زيادة العائدات والإنتاجية، وتوسيع القاعدة الضريبية وقاعدة المستهلكين. وقد تعتبر السياسات الشاملة لقضايا الإعاقة نوعاً من أنواع التأمين، لأنّ الإعاقة قد تصيب أي شخص، وغالباً ما يقع عبء

Banks and Polack, undated. | 51

العجز على كاهل الأسرة والمجتمع ككل. علاوة على ذلك، تعود مبادئ وممارسات الإدماج بالنفع على المجتمع بأسره، وليس فقط على الأشخاص ذوي الإعاقة. وتساعد التصاميم التي تراعي الجميع في تذليل العقبات التي تعترض الناس من مختلف الفئات، بما في ذلك كبار السن والحوامل والذين لديهم قصور مؤقت. كذلك، ييسر التعليم الشامل للجميع تحقيق نتائج أفضل لدى الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية المختلفة. إلا أنّ المسألة، في جوهرها، هي التعليمية المختلفة. إلا أنّ المسألة، في جوهرها، هي الإعاقة، من إدماج ومساواة وعدم تمييز، هو حقوق الإعاقة، من إدماج ومساواة وعدم تمييز، هو حقوق شاملة ينبغي منحها للجميع من دون استثناء في مجتمع يسوده العدل.

المذكرة الفنية المتعلقة بتحليل البيانات الجزئية

أجري تحليل البيانات الجزئية باستخدام البرنامج الحاسوبي الإحصائي ستاتا (Stata) لتحليل البيانات. ونظراً إلى تدني نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي لم تتجاوز 3.5 في المائة من إجمالي عدد السكان في جميع عمليات المسح، تنحو المعدّلات المتعلقة بإجمالي عدد السكان، وبدرجة كبيرة، إلى أن تكون مماثلة للمعدّلات المتعلقة بالأشخاص الذين ليس لديهم الإعاقة.

مصادر البيانات

أُخذت البيانات من مسوح وطنية مختلفة ترمي إلى توفير المعلومات، إما عن الوضع الصحي للأسر المعيشية وإما عن خصائصها الاقتصادية والاجتماعية. وبذلت البلدان المذكورة في الجدول 6 جهوداً كبيرة لتوفير البيانات الدقيقة من خلال العمل مع جهات فاعلة مختلفة تشمل المنظمات الدولية والحكومية.

الجدول 6. عمليات المسح الوطنية المستخدمة في تحليل البيانات الجزئية

البلد	عملية المسح	السنة	عدد الأسر المعيشية	عدد الأفراد	المنتجون والممولون
مصر	المسح السكاني الصحي	2014	28,175	120,276	وزارة الصحة والسكان وغيرها
مصر	بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك	2015	11,988	52,254	الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ومنتدى البحوث الاقتصادية
العراق	المسح الاجتماعي-الاقتصادي للأسر العراقية	2012	25,488	176,042	الجهاز المركزي للإحصاء وغيره
الأردن	مسح نفقات ودخل الأسرة	2013	4,850	25,845	دائرة الإحصاءات العامة وغيرها
اليمن	المسح السكاني الصحي	2013	17,351	120,923	وزارة الصحة العامة والسكان

عينات من التصاميم والتقديرات

تستخدم جميع عمليات السح عينات تثيلية على الصعيد الوطني، وتشمل البالغين والأطفال، والذكور والإناث، والمناطق الريفية والحضرية، والمشار إليها عناطق ومحافظات ومجموعات محددة. وطبقت أساليب أخذ العينات الإحصائية استناداً إلى التقسيم الجغرافي، وذلك لتصميم العينة من المجيبين. وتنتمي الأسر المعيشية المجيبة إلى مناطق محددة سلفاً في البلد. واختير عدد الأسر المعيشية في كل منطقة بحيث عاثل إلى حد بعيد خصائص سكانها على الصعيدين الوطني ودون الوطني.

ولأجل التقديرات في هذا التقرير، نظر في الترجيح المطبق لكل منطقة وأسرة معيشية وفرد. وعادة ما تذكر هذه الترجيحات عدد الوحدات (الأفراد أو الأسر المعيشية) التي تمثلها كل وحدة في العينة من إجمالي عدد السكان. وعينات الترجيحات هذه مفيدة أيضاً لتعديل نسبة

كل منطقة (إذا كان عدد الأسر العيشية المشمولة في العينة المخصصة لتلك المنطقة أكثر أو أقل مما ينبغي) وللتكييف لحالات عدم الإجابة.

من غير السليم توفير بيانات مصنفة عن مجموعات

فتوزيع هذه الفئة ضمن مجموعات فرعية يقلل من عدد الحالات المرصودة، ما قد يؤدي إلى التحيز الإحصائي.

فرعية من الأشخاص ذوى الإعاقة (مثل الأطفال ذوى

الإعاقة دون الخامسة من العمر). وبما أنّ الأشخاص ذوي الإعاقة عِثلون نسبة قليلة من إجمالي عدد السكان،

ويضع تنوّع مصادر البيانات ونُهج السوح ثلاثة قيود على هذا التحليل. الأول هو عدم وجود نموذج مخصص للإعاقة في معظم المسوح والتي تكتفي بطرح سؤال واحد عن وضع الإعاقة لدى الشخص (مثلاً: "هل تعاني من حالة إعاقة يتوقع أن تستمر لأكثر من ستة أشهر؟"). والقيد الثاني هو أنّ المسوح، وحتى حينما تشتمل على وحدات نموذجية عن الإعاقة، تتباين فيها الأسئلة ولا تتثل دائماً لمنهجية مجموعة الأسئلة الموجزة التي أعدها فريق واشنطن. أما القيد الثالث، فهو أنه في بعض الحالات

152 إستخدم اختبار فالد لاختبار الاختلافات في التوسطات بين الفئات. ويستخدم اختبار فالد برهاناً يقوم على الخط التقاربي لقارنة البيانات الإحصائية المحددة مع التوزيع العادي المعياري، أما الاختبار التائي فيتعمد على برهان يقوم على عينات صغيرة ودقيقة للمقارنة بين البيانات الإحصائية المحددة التي وبينما لا يكافئ الاختبار التائي اختبارها مع التوزيع التائي اختبار فيما أويبن جداً من بعضهما من حيث النتائج.

توقف النمو (العمر بين 0 و5 سنوات)

		مصر (المس	مصر (المسح السكاني الصحي 2014)			اليمن (المسح السكاني الصحي 2013)		
الموقع/ الجنس	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	
الحضر	توجد	28	0.210468	0.8171	18	0.309025	0.7854	
	لا توجد	5,575	0.232526	_	3,232	0.3396	_	
الريف	توجد	31	0.208724	0.7899	71	0.64235	0.075	
	لا توجد	8,295	0.229631		10,793	0.514582	_	
الذكور	توجد	35	0.142217	0.1259	52	0.57158	0.3051	
	لا توجد	7,129	0.230593		7,120	0.477069	_	
الإناث	توجد	24	0.318587	0.2803	37	0.526925	0.4733	
	لا توجد	6,741	0.200438		6,905	0.455111	_	

الهزال (العمر بين 0 و5 سنوات)

		مصر (المس	ح السكاني الصد	تي 2014)	اليمن (المس	ىح السكاني الح	ىحي 2013)
الموقع/ الجنس	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	28	0.068624	0.7291	5	0.141748	0.2488
	لا توجد	5,575	0.089923		1,265	0.437086	_
الريف	توجد	31	0.067188	0.7613	18	0.37022	0.155
	لا توجد	8,295	0.082666		3,077	0.168519	_
الذكور	توجد	35	0.06313	0.6257	13	0.312286	0.3329
	لا توجد	7,129	0.084239		2,221	0.171433	
الإناث	توجد	24	0.072965	0.8562	10	0.514049	0.0669
	لا توجد	6,741	0.085608		2,121	0.147028	

زيارة الأفراد في الاسر المعيشية للمرافق خلال آخر سنتين

(2013	.sanll	السكاني	المسد	اليمن (
(2013	السحي	السالي	اسسر	, ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,

الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	810	0.900595	0.0001
	لا توجد	3,880	0.842624	
الريف	توجد	2,425	0.772149	0
	لا توجد	10,209	0.84604	-

ملاحظة: "توجد حالة إعاقة" تشير إلى شمول الأسرة المعيشية لشخص واحد على الأقل من ذوي الإعاقة.

إنفاق الأسر المعيشية على الصحة

		الأردن (مس	ح نفقات ودخل ا	الأسرة 2013)	العراق (الم للأسر العرا	سح الاجتماعي-ا قية 2012)	لاقتصادي
الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	810	0.900595	0.0001	2,920	1344.024	0.0001
	لا توجد	3,880	0.842624		11,035	843.8889	_
الريف	توجد	2,425	0.772149	0	2,028	1202.882	0.007
	لا توجد	10,209	0.84604		7,286	751.6314	

ملاحظة: "توجد حالة إعاقة" تشير إلى شمول الأسرة المعيشية لشخص واحد على الأقل من ذوي الإعاقة.

ضمان حصول الأسر المعيشية على المياه المحسنة

		الأردن (مس	ح نفقات ودخل ا	الأسرة 2013)	العراق (الم للأسر العرا	سح الاجتماعي-ا قية 2012)	لاقتصادي
الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	221	0.590462	0.014	2,991	0.988147	0.5795
	لا توجد	2,830	0.468809	_	11,893	0.986327	_
الريف	توجد	115	0.673524	0.0573	2,129	0.767554	0.2838
	لا توجد	1,684	0.550265	_	8,133	0.750487	_
		مصر (المس	ح السكاني الصد	ني 2014)	اليمن (المى	ىح السكاني الص	ىحي 2013)
الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	386	0.977632	0.6389	734	0.719027	0.0016
	لا توجد	4,835	0.982774	_	3,265	0.794407	_
الريف	توجد	533	0.91241	0.8244	2,115	0.456726	0.0022
	لا توجد	6,234	0.915699	_	8,061	0.503938	_

ملاحظة: "توجد حالة إعاقة" تشير إلى شمول الأسرة المعيشية لشخص واحد على الأقل من ذوي الإعاقة. وتعرف المياه بأنها محسنة إذا كان مصدرها من التمديدات المنزلية أو الصنابير العمومية أو الآبار والينابيع غير المحمية أو الأنهار وأو البرك أو التي تنقل بالشاحنات التي يوفرها المزود أو العبأة في والمنابيع غير المحمية أو الأنهار أو المياة في الموصول إلى المياه المنقولة بالتمديدات بدون اعتبار المصادر الأخرى للمياه المحسنة. انظر: World Health Organization، بدون تاريخ.


ضمان حصول الأسر المعيشية على الكهرباء

		الأردن (مس	ح نفقات ودخل ا	الأسرة 2013)	العراق (الم للأسر العرا	سح الاجتماعي-ا قية 2012)	لاقتصادي
الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	221	0.93678	0.6036	2,991	0.998952	0.825
	لا توجد	2,830	0.927857		11,893	0.998724	_
الريف	توجد	115	0.860632	0.4135	2,129	0.992918	0.9592
	لا توجد	1,684	0.899386		8,133	0.992766	_
		مصر (المس	ح السكاني الصد	تي 2014)	اليمن (المى	سح السكاني ال <u>ح</u>	ىحي 2013)
الموقع	وضع الإعاقة	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل	المجموع	المتوسط	اختبار فالد المعدّل
الحضر	توجد	386	0.990574	0.9916	733	0.983161	0.5162
	لا توجد	4,835	0.990651		3,265	0.986845	_
الريف	توجد	533	0.994306	0.9596	2,111	0.641912	0.0091
	لا توجد	6,234	0.994149	_	8,052	0.681072	_


ملاحظة: "توجد حالة إعاقة" تشير إلى شمول الأسرة المعيشية لشخص واحد على الأقل من ذوي الإعاقة. ويعني الحصول على الكهرباء، في العراق ومصر واليمن، الوصول إلى شبكة عامة للكهرباء. وفي الأردن، استخدم امتلاك مروحة كهربائية كمؤشر بديل للحصول على الكهرباء.


الأردن 2015


نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	مؤشر التنمية البشرية	المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
10,111	74.2	0.742	المصدر: (UNDP (2016)




نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر










■ الريف ■ الحضر إ إنــاث **ذ** ذكــور



المصدر

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل الأردن.

سبب الإعاقــة (%)

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من دائرة الإحصاءات العامة ومأخوذة من تعداد الأردن لعام 2015، ما لم يرد خلاف ذلك.

الحواشي

1 البيانات تتعلق فقط بالأشخاص البالغة أعمارهم 5 أعوام أو أكثر. 2 يكن للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد من الإعاقة. مذكور

مذكور

أمّيون

حسب الإلمام بالقراءة والكتابة 15 سنة وما فوق



أميّات

أشخـاص ليس لديهم إعاقــة (%) ■ الريف ■ الحضر الأشخـاص ذوو الإعاقــة (%) ■ الريف الحضر ذكـور إناث ذكـور إناث غير — أمّيات غیر – غیر – حیر أمّیین ..ر أمّيين ..ر أمّيات 57.3 76.5 66.7 28.5 مذكور مذكور مذكور 14.1 أمّيون أميّات أمّيون أمتات 19.2 ذكـور إناث ذكـور إناث غير – غیر -غير — أمّيين أمِّيات أمِّيات ٲڡۜۜؽؽڹ أمّيات غير 74.6 72.6 48.0 مذكور مذكور مذكور

حسب الانت

حسب الانتظام في الدراسة

أمّيون


الأشخاص ذوو الإعاقـة (%) الريف الحضر المجموع إإنـاث ذذكـور المجموع إلـاث ذذكـور المجموع المحموع المحموع

أميّات


حسب التحصيل التعليمي




13 سنة وما فوق



حسب الحالة الزوجية









حسب النشاط الاقتصادي

حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام

تاريخ التوقيع 2007.3.30









جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص المعوقين



جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

تاريخ التوقيع

2007.3.30

تاريخ التصديق/الانضمام

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص المعوقين



الرئيس

رئيس المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص المعوقين



سنة التأسيس

2007



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



مجلس الأمناء، ويتألف من 25 عضواً. ويضم 9 أشخاص على الأقل من ذوى الإعاقة عثلون جميع أنواع الإعاقة، و3 أعضاء

يثلون أسر الأشخاص ذوى الإعاقة أحدهم والد الشخص ذي الإعاقة أو والدته أو قريب له من الدرجة الأولى، و8 خبراء في مجال الإعاقة

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



المركز الوطنى لحقوق الإنسان؛ المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص المعوقين

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



يعد شخصا ذا إعاقة كل شخص لديه قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو الحسية أو العقلية أو النفسية أو العصبية بحول، نتيجة تداخله مع العوائق المادية والحواجز السلوكية، دون قيام الشخص بأحد أنشطة الحياة الرئيسية، أو ممارسة حقوقه أو أي من الحريات الأساسية باستقلالية (قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟ نعم

_

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون حقوق أشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


بجرى تطويرها حاليًا

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

الإمارات العربية المتحدة


لمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016)	0.840	77.1	66,203



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر







الحواشي

1 البنك الدولي (2018). البيانات المتعلقة بالعدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة غير متوفرة في المصدر.

التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختيارى


تاريخ التصديق/الانضمام



تاريخ التوقيع 2008.2.12



اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تاريخ التوقيع == تاريخ التصديق/الانضمام



تاريخ التوقيع 2008.2.8



جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

جهات تنسیق اخری

المجالس التنفيذية على المستوى الحكومي/الحلى



جهة التنسيق الاساسية

وزارة تنمية المجتمع



آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

لتكوير

يتكون المجلس من أعضاءه أصحاب الهمم والحكومة والمجتمع



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس الاستشاري لأصحاب الهمم

الرئيس

رئيس المجلس الاستشاري لأصحاب الهمم


سنة التأسيس

2017





تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)





التعريف الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



كل شخص مصاب بعجز كلّي أو جزئي، بشكل دائم أو مؤقت، في قدراته الجسدية أو الحسية أو العقلية أو التواصلية أو التعليمية أو النفسية إلى مدى يقلّل من إمكانية تلبيته متطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير المعاقين (قانون اتحادي رقم 29 في شأن حقوق المعاقين المعدّل بقانون اتحادي رقم 14، 2009).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون اتحادي رقم 29 في شأن حقوق العاقين (2006) المعدّل بقانون اتحادي رقم 14 (2009)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


السياسة الوطنية لتمكين أصحاب الهمم (2017)

المصدر

استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


البحرين 2014


II	مؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
ال	שבر: (UNDP (2016)	0.824	76.7	37,236



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر ■ المجموع








تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل البحرين.

المصدر


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق





حسب الانتظام في الدراسة





يشمل مصدر البيانات توزيعاً أكثر تفصيلاً للتصنيف الدولي الموحد للتعليم المستوى 6 (حسب شهادة الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه)، و"المستوى غير محدد" (حسب الفئة العمرية).

حسب التحصيل التعليمي

5 سنوات وما فوق









التصنيف حسب العمر غير متوفر.

حسب النشاط الاقتصادي

15 سنة وما فوق



عسب نوع القطاع



التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2011.9.22








البروتوكول الاختياري



تاريخ التصديق/الانضمام





جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية



جهات تنسیق اخری اللجنة العليا لشؤون الإعاقة

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

اللجنة العليا لشؤون الإعاقة



الرئيس

وزير العمل والتنمية الاجتماعية



سنة التأسيس

2007



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟



التكوين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم، غرفة تجارة وصناعة البحرين، وزارة الصحة، وزارة الإسكان، الجلس الأعلى للمرأة، وزارة الأشغال وشؤون البلديات

والتخطيط العمراني، ديوان الخدمة المدنية، وزارة شؤون الإعلام؛ منظمات المجتمع المدني، المؤسسة الوطنية لخدمات المعاقين، الاتحاد البحريني لرياضة المعاقين، المركز البحريني للحراك الدولي، المؤسسة العامة للشباب والرياضة، الجمعية البحرينية لأولياء أمور المعاقين واصدقائهم

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم، غرفة تجارة وصناعة البحرين، وزارة الصحة، وزارة الإسكان، المجلس الأعلى للمرأة، وزارة الأشغال وشؤون البحريني للحراك الدولي، للمرأة، وزارة الأشغال وشؤون البحريني للحراك الدولي، المؤسسة العامة للشباب والرياضة، الاتحاد البحريني لرياضة المعاقين، الجمعية البحرينية لأولياء أمور المعاقين

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



المعاق هو الشخص الذي يعاني من نقص في بعض قدراته الجسدية أو الحسية أو الذهنية نتيجة مرض أو حادث أو سبب خلقي أو عامل وراثي أدى لعجزه كلياً أو جزئياً عن العمل، أو الاستمرار به أو الترقي فيه، وأضعف قدرته على القيام بإحدى الوظائف الأساسية الأخرى في الحياة، ويحتاج إلى الرعاية والتأهيل من أجل دمجه أو إعادة دمجه في المجتمع (قانون رقم 74 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين، 2006).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 59 لسنة 2014 بتعديل المادة 5 من القانون رقم 74 لسنة 2006 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


الاستراتيجية الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة والخطة التنفيذية لها (2012–2016)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


تونس 2014

II	مؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
JI.	עסבر: (UNDP (2016)	0.725	75.0	10,249




نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر









المصدر حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من المعهد الوطئي للإحصاء ومأخوذة من تونس من خلال التعداد العام للسكان والسكني لسنة 2014، ما لم يذكر خلاف ذلك. تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل تونس.

التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام





تاريخ التوقيع 2007.3.30

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

الجلس الأعلى للتنمية الاجتماعية ورعاية الأشخاص حاملي الإعاقة



جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

تاريخ التوقيع

2007.3.30

تاريخ التصديق/الانضمام

2008.4.2

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس الأعلى للتنمية الاجتماعية ورعاية الأشخاص حاملي الإعاقة



الرئيس

رئيس الحكومة



سنة التأسيس

2010



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟

نقاط الاتصال في المواضيع المتعلقة بالإعاقة في الوزارات أو المؤسسات الحكومية الأخرى؛ الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



يقصد بالشخص المعوق كل شخص له نقص دائم في القدرات والمؤهلات البدنية أو العقلية أو الحسية، ولد به أو لحق به بعد الولادة، يحدّ من قدرته على أداء نشاط أو أكثر من الأنشطة الأساسية اليومية الشخصية أو الاجتماعية ويقلّص من فرص إدماجه في المجتمع (قانون توجيهي عدد 83 يتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم، 2005).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 41 لسنة 2016 بتعديل القانون رقم 83 لسنة 2005 يتعلق بالنهوض بالأشخاص العوقين وحمايتهم

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة

الاستراتيجيات القطاعية :1 الاستراتيجية الوطنية للإعاقة

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

الحواشي


1 الخطة الوطنية للوقاية من الإعاقة، الاستراتيجية الوطنية للإدماج المدرسي للأشخاص المعوقين، الخطة الوطنية لتشغيل المعوقين، الخطة الوطنية لتهيئة المحيط.

الجمهورية العربية السورية 2007


المؤش	شرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
المصدر: (UNDP (2016) :	0.536	69.7	2,441



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر



سبب الإعاقــة (%) ■ الريف ■ الحضر **إ** إنــاث **ذ** ذكــور



المصدر

ر حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى البيانات جمعت من الكتب الركزي للإحصاء ومأخوذة من مسح الموازنة في سوريا لعام 2007، ما لم يذكر خلاف ذلك.

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل الجمهورية العربية السورية.

التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري


United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع 2007.3.30









جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل/أمين عام المجلس المركزي لشؤون المعاقين (نفس الشخص)



جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

تاريخ التوقيع

المجالس الفرعية لشؤون المعاقين في المحافظات؛ دائرة شؤون الإعاقة التابعة لمديرية الخدمات الاجتماعية لدى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

تاريخ التصديق/الانضمام

2009.7.10

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل



الرئيس

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل/أمين عام المجلس المركزى لشؤون المعاقين



سنة التأسيس

2009



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



التكوين

المجلس المركزي لشؤون المعوقين، الوزارات (مديرية الخدمات الاجتماعية بالشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة الصحة، وزارة التربية، وزارة التعليم العالى، وزارة الإدارة المحلية، وزارة المالية، وزارة الإعلام، وزارة الأوقاف)؛ المنظمة السورية للمعوقين آمال؛ جمعية أسرة الإخاء السورية؛ جمعية زهرة المدائن الخيرية

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



دائرة شؤون الإعاقة في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، الأولبياد الرياضي للأشخاص ذوي الإعاقة، المجلس المركزي لشؤون المعوقين، لجان طبية في وزارة الصحة، وزارة التربية، وزارة التعليم العالى

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة هو الشخص غير القادر على أن يؤمن ضرورات الحياة الفردية الاجتماعية العادية لنفسه بنفسه، سواء كان ذلك بصورة كلية أم جزئية بسبب قصور خلقي أو مكتسب في قدراته الجسدية أو العقلية (قانون 34 رقم الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة، 2004).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون 34 رقم الخاص بالأشخاص ذوى الإعاقة (2004)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


الخطة الوطنية لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة وتأهيلهم (2009)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

السودان 2008

المؤث	شرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
المصدر:	UNDP (2016) : J	0.490	63.7	3,846




نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%)3 ■ الريف ■ الحضر





المصدر

خلاف ذلك.



تمّ استخدام جميع فثات البيانات كما قُدِّمت من قبل السودان.

| الحواشي

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من الجهاز المركزي للإحصاء ومأخوذة من التعداد السكاني لعام 2008، ما لم يذكر

1 تعود البيانات إلى ما قبل انفصال جنوب السودان. 2 المناطق الريفية تشمل الجموعات السكانية المصنفة كمناطق رُحّل في مصدر البيانات.

3 أتيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة.

التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام 2009.4.24







تاريخ التصديق/الانضمام 2009.4.24

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع 2007.3.30



جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

المجلس القومى للأشخاص ذوي الإعاقة



جهات تنسیق اخری

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس القومى للأشخاص ذوى الإعاقة



الرئيس

رئيس الجمهورية أو من يفوضه



سنة التأسيس 2010



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



جميع الوزارات الاتحادية؛ جمعيات واتحادات للأشخاص ذوي الإعاقة (4)؛ المجلس الوطنى ومجلس الولايات

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

المجلس الاستشارى لحقوق الإنسان



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة هو كل شخص أصيب عند الولادة أو بعدها بقصور أثر في قدرته الجسدية أو العقلية أو الحسية كليًا أو جزئيًا بصفة دائمة، ما قد يمنعه من التعامل مع مختلف العوائق بصورة كاملة (قانون الأشخاص ذوي الإعاقة القومي لسنة 2017).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون الأشخاص ذوي الإعاقة القومى لسنة 2017

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة، الخطة الخمسية (2012–2016)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


العراق 2013

نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	مؤشر التنمية البشرية	المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
11,608	69.6	0.649	المصدر: (UNDP (2016)





نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر





سبب الإعاقــة (%) ² االريف الحضر إ إنـاث **ذ** ذكـور





المصدر


تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل العراق.

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات قدمها الجهاز الركزي للإحصاء ومأخوذة من مسح خارطة الفقر ووفيات الأمهات لعام 2013، ما لم يرد خلاف ذلك.

الحواشي 1 أنيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة. 2 أنيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من سبب واحد للإعاقة.


حسب الإلد 15 سنة وما فوق

حسب الإلمام بالقراءة والكتابة







حسب الانتظام في الدراسة


















حسب النشاط الاقتصادي

64-15 سنة



حسب نوع القطاع



التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري


United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة













جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

هيئة رعاية ذوى الإعاقة والاحتياجات الخاصة



جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام

تاريخ التوقيع

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

هيئة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة



الرئيس

رئيس هيئة رعاية ذوى الإعاقة والاحتياجات الخاصة



سنة التأسيس

2013



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟



التكوين

وزارة المالية، وزارة الدفاع، وزارة التجارة، وزارة العدل، وزارة الداخلية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وزارة التربية، وزارة الصحة، وزارة الإعمار والإسكان، وزارة التعليم العالى والبحث العلمي، وزارة التخطيط، وزارة الشباب والرياضة، المفوضية العليا لحقوق الإنسان، ممثل عن حكومة إقليم كردستان؛ منظمات المجتمع الدني

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

هيئة رعاية ذوى الإعاقة والاحتياجات الخاصة

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الإعاقة: أي تقييد أو انعدام قدرة الشخص بسبب عجز أو خلل بصورة مباشرة على أداء التفاعلات مع محيطه في حدود المدى الذي يعد فيه الإنسان طبيعيًا .ذو الإعاقة: كل من فقد القدرة كلياً أو جزئياً على المشاركة في حياة المجتمع أسوة بالآخرين نتيجة إصابته بعاهة بدنية أو ذهنية أو حسية أدى الى قصور في أدائه الوظيفي (قانون رقم 38 بشأن رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، 2013).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 38 بشأن رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (2013)


إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


عمان 2010


نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	مؤشر التنمية البشرية	المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
34,402	77.0	0.796	المصدر: (UNDP (2016)




نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر







2.7 **!** 3.2 **.**



المصدر

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل عمان.

أخرى


حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من للركز الوطني للإحصاء وللعلومات في عُمان ومأخوذة من التعداد السكاني لعام 2010، ما لم يرد خلاف ذلك.

الحواشي

1 البيانات تشمل المواطنين فقط.


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق






حسب الانتظام في الدراسة



حسب التحصيل التعليمى




10 سنوات وما فوق



حسب الحالة الزوجية





حسب الفئة العمرية



حسب النشاط الاقتصادي

حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2009.1.6





البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام



تاريخ التوقيع



جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

اللجنة الوطنية لرعاية المعاقين



جهات تنسیق اخری

اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

اللجنة الوطنية لرعاية المعاقين



الرئيس

وزير التنمية الاجتماعية



سنة التأسيس

2008



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



التكوين

وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة التربية والتعليم، وزارة القوى العاملة، وزارة النقل والاتصالات، وزارة الإسكان، وزارة المالية، شرطة عُمان السلطانية، وزارة الشؤون الرياضية، اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان، غرفة تجارة وصناعة عُمان (ممثلة عن القطاع الخاص)، ممثل عن مؤسسات الأشخاص ذوى الإعاقة، ممثل الأشخاص ذوى الإعاقة

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان، وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة الشؤون القانونية، وزارة العدل، وزارة الصحة، وزارة التربية والتعليم، وزارة القوى العاملة، وزارة النقل والاتصالات، وزارة البلديات الإقليمية وموارد الياه، وزارة المالية، شرطة عُمان السلطانية، وزارة الشؤون الرياضية، وزارة الإعلام، ممثل عن الأشخاص ذوي الإعاقة.

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة: الشخص الذي يعاني من قصور في بعض قدراته الحسية أو الجسدية أو العقلية خلقيًا أو نتيجة عامل وراثي أو مرض أو حادث، مما يحد من قدرته على تأدية دوره الطبيعي في الحياة قياسًا بن هم في عمره، بما يحتاج معه إلى الرعاية والتأهيل حتى يؤدي دوره في الحياة (مرسوم سلطاني رقم 63 حول قانون رعاية وتأهيل المعاقين، 2008).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

مرسوم سلطاني رقم 63 حول قانون رعاية وتأهيل المعاقين (2008)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


استراتيجية العمل الاجتماعي 2015-2016 محور حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


فلسطين 2007'


المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016	0.684	73.1	5,256



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر







تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل فلسطين.

الحواشي

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ومأخوذة من التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2007، ما لم يذكر خلاف ذلك.

المصدر


1 لم تكن نتيجة تعداد عام 2017 متاحة بعد عندما تم تجميع بيانات هذا التقرير. 2 تشمل الناطق الحضرية للناطق الصنفة كمخيمات في مصدر البيانات. 3 تشمل الماذات التعاقة عجمه السكان 20645 شخصًا في سدّ غير مؤكدة

3 تشمل البيانات المتعلقة بمجموع السكان 20,645 شخصًا في سنّ غير مؤكدة. 4 أمر المؤرد المراد: أكثر من المرادة

4 أتيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة.


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة


15 سنة وما فوق






حسب الانتظام في الدراسة










حسب الحالة الزوجية





حسب الفئة العمرية



حسب النشاط الاقتصادي 64-15 سنة

حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع

تاريخ التصديق/الانضمام





البروتوكول الاختياري

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزير التنمية الاجتماعية



جهات تنسیق اخری المجلس الأعلى للأشخاص ذوى الإعاقة؛ الاتحاد العام

للمعاقين الفلسطينيين

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس الاعلى لشؤون الأشخاص ذوى الإعاقة



الرئيس

وزارة الشؤون الاجتماعية



سنة التأسيس 2004



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



التكوين

جهات التنسيق في المواضيع المتعلقة بالإعاقة في الوزارات أو المؤسسات الحكومية الأخرى (وزارة الصحة، وزارة التربية والتعليم العالى، وزارة العمل، وزارة الحكم المحلى)؛ الاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين؛ جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، جمعية بيت لحم العربية للتأهيل، جمعية الشبان المسيحية، مؤسسة الأميرة بسمة بالقدس، جمعية أصدقاء المريض، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



قسم الشكاوى في وزارة التنمية الاجتماعية، منظمات حقوق الإنسان

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حواسه أو قدراته الجسدية أو النفسية أو العقلية إلى المدى الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من إمكانية تلبية متطلبات حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين (قانون رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

-قانون رقم 4 بشأن حقوق المعوقين (1999)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


-الخطة الاستراتيجية الوطنية لقطاع الإعاقة (2012)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


قطر 2007

المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016	0.856	78.3	129,916




السكان الأشخاص ذوو الإعاقـة الأشخاص ذوو الإعاقـة إنـاث إنـاث إنـاث (24.40%) 414,696 ذكـور ذكـور (55.89%) 1,836 1,699,435






نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) □ الريف □ الحضر □ المجموع







تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل قطر.

الحواشي


حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من جهاز الإحصاء في دولة قطر ومأخوذة من التعداد السكاني لعام 2007، ما لم يذكر خلاف ذلك.

المصدر

" 1 أتيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة.


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق



حسب التحصيل التعليمي






حسب الحالة الزوجية




- 6f	ث ذ ذک	إ إنـاث	مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	ع الأشخاص ذوو الإعاقة	مجمــو٠
					<u> </u> .
] .
ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ث ذ ذک	إ إنـاث	مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	ع الأشخاص ذوو الإعاقة	مجمــو٠
					<u> </u>
					[
					¡
- 6f	ث ذ ذک	إ إنـاث	مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	ع الأشخاص ذوو الإعاقة	. مجمــو
					[] .
					ا ذ
					ا ذ
					ا ذ
					· · · []

حسب النشاط الاقتصادي





عسب نوع القطاع



التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام



تاريخ التوقيع 2007.7.9



اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة تاريخ التصديق/الانضمام

2008.5.13



تاريخ التوقيع 2007.7.9



جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

قسم الأسرة في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية



جهات تنسیق اخری

التكوين

نقاط الاتصال في المواضيع المتعلقة بالإعاقة في الوزارات أو

المؤسسات الحكومية الأخرى؛ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي



الرئيس الرئيس التنفيذي





سنة التأسيس 2013



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟

نعم (بعض الوظائف الإدارية)



تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

2



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



ويشمل مصطلح "الأشخاص ذوي الإعاقة" كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسّيَة، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين (قانون رقم 2 بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة، 2004).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 2 بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة (2004)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة

استراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية؛ استراتيجية التماسك الأسري (2011–2016)؛ الاستراتيجية الوطنية لفئة التوحد التي تم اعتمادها من قبل رئيس الوزراء (2017–2021)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

الحواشي


- 1 يجري حالياً تطوير قانون جديد.
- 2 آلية التنسيق الوطنية هذه تستهدف الجماعات الضعيفة.

الكويت


لمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: UNDP (2016)	0.800	74.5	76,075



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر







الحواشي

1 البنك الدولي (2018). البيانات المتعلقة بالعدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة غير متوفرة في المصدر.


التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام







اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام







جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

حهة التنسيق الاساسية الهيئة العامة لشؤون ذوى الإعاقة



جهات تنسیق اخری

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس الأعلى للهيئة العامة لشؤون ذوى الإعاقة



الرئيس

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل



سنة التأسيس

2010



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة الصحة، وزارة التربية، وزارة التعليم العالى، الهيئة العامة للشباب والرياضة؛ عضوان ممثلان لجمعيات النفع العام والأندية العاملة في مجال الإعاقة، واثنين من ذوى الكفاءة والخبرة في مجال الإعاقة، المدير العام للهيئة العامة لشؤون ذوى الإعاقة

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

2



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



كل من يعاني اعتلالات دائمة كلية أو جزئية تؤدي إلى قصور في قدراته البدنية أو العقلية أو الحسية تمنعه من تأمين مستلزمات حياته أو اللشاركة بصورة فعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين (قانون رقم 8 بشأن حقوق الأشخاص المعوقين، 2010).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة فى الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

-قانون رقم 8 بشأن حقوق الأشخاص المعوقين (2010)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


الخطة الاستراتيجية للهيئة والمشروع الاستراتيجي "تحقيق رؤية الكويت للعام 2035 نحو الأشخاص ذوي الإعاقة" مع برنامج الأمم التحدة الإنائي

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

لبنان

لمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
ערבן: (UNDP (2016	0.763	79.5	13,312



نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر





الحواشي

1 البنك الدولي (2018). البيانات المتعلقة بالعدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة غير متوفرة في المصدر.


التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري


United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:



اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع¹ 2007.6.14





تاريخ التصديق/الانضمام

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية الهيئة الوطنية لشؤون المعوقين

جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

2007.6.14

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية الهيئة الوطنية لشؤون المعوقين



الرئيس وزير الشؤون الاجتماعية



سنة التأسيس 1993



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟

التكوين

تتألف الهيئة الوطنية من ثمانية عشر عضوا منهم اثنى عشر شخصا منتخبين وهم أربعة ممثلين عن الأشخاص المعوقين، وأربعة ممثلين لجمعيات الأشخاص المعوقين، وأربعة ممثلين للمؤسسات والجمعيات العاملة في مجال الإعاقة، بالإضافة إلى أربع أعضاء من وزارة الشؤون الاجتماعية بمن فيهم الوزير وشخصين يعينهما الوزير.

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

2



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة هو الشخص الذي تدنت أو انعدمت قدرته على ممارسة نشاط حياتي هام واحد أو أكثر، أو على تأمين مستلزمات حياته الشخصية بمفرده، أو المشاركة في النشاطات الاجتماعية على قدم المساواة مع الآخرين، أو ضمان حياة شخصية أو اجتماعية طبيعية بحسب معايير مجتمعه السائدة، وذلك بسبب فقدان أو تقصير وظيفي، جسدي أو حسّي أو عقلي كلّي أو جزئي، دائم أو مؤقت، ناتج من اعتلال بالولادة أو اعتلال مكتسب أو من حالة مرضية دامت أكثر مما ينبغي لها طبياً أن تدوم (قانون رقم 220 المتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين، 2000).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

. 1

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 220 المتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين (2000)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة

يجري تطويرها حالياً (ينفدها برنامج تأمين حقوق العوقين بهدف دمجهم بالمجتمع)


المصدر

الحواشي 1 أُحيل إلى البرلان.


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).




المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016	0.716	71.8	14,303









الحواشي


1 البنك الدولي (2018). البيانات المتعلقة بالعدد الإجمالي للأشخاص ذوي الإعاقة غير متوفرة في المصدر.

التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام



اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تاريخ التصديق/الانضمام 2018.2.13

تاريخ التوقيع 2008.5.1

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

جهة التنسيق الاساسية

جهات تنسیق اخری

التكوين

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)

اسم آلية التنسيق الوطنية

الرئيس

سنة التأسيس

هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة هو كل من يعاني من عاهة دائمة تعيقه عن العمل كليا أو جزئياً، أو عن ممارسة سلوك عادي في المجتمع، سواء كانت هذه العاهة عقلية أو نفسية أو حسية أو جسدية، وسواء كانت خلقية أو مكتسبة (قانون رقم 5 لسنة 1987 بشأن العاقين).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم، في مسودة الدستور

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 5 لسنة 1987م بشأن المعاقين


إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


المصدر


ليبيا، قانون رقم (5) لسنة 1987م بشأن المعاقين. http://aladel.gov.ly/home/?p=1211


مصر 2016

المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016	0.691	71.3	10,064













نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر





سبب الإعاقــة (%) الريف الحضر إإنـاث ذذكـور





المصدر


تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل مصر.

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من الجهاز الركزي للتعبئة العامة والإحصاء في مصر ومأخوذة من مسح القوى العاملة في مصر لعام 2016، ما لم يرد خلاف ذلك.

الحواشي 1 البيانات التعلقة بالعدد الإجمال للأشخاص ذوي الإعاقة غير متوفرة في المصدر. تتوفر البيانات عن حجم العينة من المصدر المشار إليه.


حسب الإا 15 سنة وما فوق

حسب الإلمام بالقراءة والكتابة






حسب الانتظام في الدراسة



حسب التحصيل التعليمي



6 سنوات وما فوق




سب الحالة الزوجية

0


J Q	، ذ ذکر	إ إنـاث	■ مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	الأشخاص ذوو الإعاقة	■ مجمــوع	
					ļ	
					<u>[</u>	
					i	
					į	
19-	، ذ ذکر	إ إنـاث	■ مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	الأشخاص ذوو الإعاقة	🗖 مجمــوع	
					<u> </u>	
					<u>i</u>	
					!	
					<u>i</u>	
ρ	، ذ ذکر	إ إنــاث	مجمــوع الأشخاص بدون الإعاقة	الأشخاص ذوو الإعاقة	🗖 مجمــوع	
					<u>i</u>	
					j	
					j	
					ļ	

حسب النشاط الاقتصادي 64-15 سنة





حسب نوع القطاع




التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع 2007.4.4





تاريخ التوقيع

البروتوكول الاختياري

تاريخ التصديق/الانضمام

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

المجلس القومى لشؤون الإعاقة



جهات تنسیق اخری

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس القومي لشؤون الإعاقة مع الحكومة والجهات المعنية



الرئيس

رئيس مجلس الوزراء "بصفته"



سنة التأسيس

2012



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟

رئيس الوزراء؛ وزراء الصحة والسكان؛ وزارة التربية والتعليم؛ وزارة التضامن الاجتماعى؛ وزارة التخطيط والإصلاح الإدارى؛ وزارة القوى العاملة؛ اتحاد المنظمات المعنية بالأشخاص ذوى الإعاقة؛ خبراء في مجال الإعاقة؛ ممثلي منظمات الأشخاص ذوى الإعاقة؛ ممثل القطاع الخاص

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

المجلس القومي لشؤون الإعاقة



التعريف الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



يقصد بالشخص ذي الإعاقة: كل شخص لديه قصور أو خلل كلي أو جزئي، سواء كان بدنيا، أو ذهنيا أو عقليا، أو حسيا، إذا كان هذا الخلل أو القصور مستقرا، مما عنعه لدى التعامل مع مختلف العوائق من المشاركة بصورة كاملة وفعالة مع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات والحالات ودرجة الإعاقة التي يعد الشخص فيها ذا إعاقة في تطبيق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة (قانون رقم 10 لسنة 2018 قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


بجرى تطويرها حاليا

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


المغرب 2014


نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	مؤشر التنمية البشرية	المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
7,195	74.3	0.647	المصدر: (UNDP (2016)





نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر











المصدر


تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل المغرب.

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من المكتب الوطني للإحصاء ومأخوذة من التعداد السكاني في المغرب لعام 2014، ما لم يرد خلاف ذلك.

الحواشي 1 أتيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة.

حسب الإلمام بالقراءة والكتابة


15 سنة وما فوق



حسب التحصيل التعليمي

• 5 سنوات وما فوق






حسب الحالة الزوجية





حسب الفئة العمرية



حسب النشاط الاقتصادي

حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والبروتوكول الاختياري


United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b) : المصدر:

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

2007.3.30







تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2009.4.8

البروتوكول الاختياري

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية



جهات تنسیق اخری



آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

اللجنة الوزارية المكلفة بتتبع تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة



الرئيس

رئيس الحكومة



سنة التأسيس

2014



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوي الإعاقة؟

التكوين

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وزارة الاقتصاد والمالية، وزارة إعداد التراب الوطنى والتعمير والإسكان وسياسة المدينة، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهنى والتعليم العالى والبحث العلمي، وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، وزارة الشباب والرياضة، وزارة الصحة، وزارة الثقافة والاتصال، وزارة السياحة والنقل الجوى والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي، وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية، وزارة التشغيل والإدماج الهني، وزارة الشؤون العامة والحكامة، وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، المندوبية السامية للتخطيط، نائب وزير حقوق الإنسان، المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

المجلس الوطني لحقوق الإنسان



التعريف الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



كل شخص لديه بصورة دائمة قصور أو انحصار في قدراته الجسدية أو العقلية أو النفسية أو الحسية، سواء كانت هذه الحالة مستقرة أو متطورة، قد يمنعه عند التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين (قانون 97-13 لسنة 2016 لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والنهوض بها).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون 97-13 لسنة 2016 لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والنهوض بها

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


السياسة العمومية للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة (2015)

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


المملكة العربية السعودية 2016

المؤشرات ا	الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
المصدر: (2016) P	UND	0.847	74.4	51,320




نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر









المصدر

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل الملكة العربية السعودية.


الحواشي 1 تتوافر البيانات للمواطنين فقط.

حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من الهيئة العامة للإحصاء ومأخوذة من المسح الديوغرافي والصحي في الملكة العربية السعودية لعام 2016، ما لم يذكر خلاف ذلك.



حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق




يشمل مصدر البيانات توزيعاً أكثر تفصيلاً للأشخاص الذين "لم يحصلوا على أي تعليم مدرسي" (حسب الإلمام بالقراءة والكتابة أو عدمه).



حسب التحصيل التعليمي


10 سنوات وما فوق



حسب الحالة الزوجية




حسب الفئة العمرية




حسب النشاط الاقتصادي

64–15 سنة





حسب نوع القطاع



التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

البروتوكول الاختيارى

تاريخ التصديق/الانضمام 2008.6.24








اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام 2008.6.24







جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية



جهات تنسیق اخری

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

اللجنة لرعاية الأشخاص ذوى الإعاقة



الرئيس

وزير العمل والتنمية الاجتماعية



سنة التأسيس

2018



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



التكوين

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية؛ ؛ وزارة التعليم؛ وزارة الشؤون البلدية والقروية؛ وزارة الصحة؛ وزارة المالية؛ وزارة الاقتصاد والتخطيط؛ شخصان من ذوى الإعاقة؛ والدا أشخاص من ذوى الإعاقة

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)



الجلس التنسيقي لهيئة حقوق الإنسان (جهة حكومية)؛ الجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية المعنية بالإعاقة (جهة أهلية)؛ هيئة الخبراء

التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



الشخص ذو الإعاقة هو كل شخص مصاب بقصور كلّي أو جزيً، بشكل مستقر، في قدراته الجسدية أو الحقلية أو التواصلية أو التعليمية أو النفسية إلى مدى يقلّل من إمكانية تلبيته لمتطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين (نظام رعاية المعوقين، 2000).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

اللائحة الاساسية لبرامج تأهيل المعوقين (1979)؛ نظام رعاية المعوقين (2000)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


الاستراتيجية الوطنية للشباب (2010)؛ البرنامج الوطني لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة (2011)؛ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2017)

المصدر

استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


موریتانیا 2013

المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
لمصدر: (UNDP (2016	0.513	63.2	3,527





السكان الأشخاص ذوو الإعاقـة الأشخاص ذوو الإعاقـة إنـاث إنـاث إنـاث (45.55%) 15,450 ذكـور ذكـور (49.28%) 1,743,074 (54.45%) 18,470






نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر








المصدر

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل موريتانيا.

حسابات الإسكوا،2007a، استناداً إلى بيانات جمعت من الكتب الوطني للإحصاء ومأخوذة من تعداد السكان والمساكن لعام 2013، ما لم يرد خلاف ذلك.


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق






حسب الانتظام في الدراسة



حسب التحصيل التعليمي




5 سنوات وما فوق



حسب الحالة الزوجية




حسب الفئة العمرية




حسب النشاط الاقتصادي


64-15 سنة





حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري


المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التوقيع







تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2012.4.3

البروتوكول الاختياري

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)





وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة



جهات تنسیق اخری

المجلس متعدد القطاعات لترقية الأشخاص ذوى الإعاقة

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

المجلس متعدد القطاعات لترقية الأشخاص ذوى الإعاقة



الرئيس

مستشار رئيس الوزراء



سنة التأسيس 2010



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟

جميع القطاعات المثلة في الحكومية؛ الاتحادية الموريتانية للجمعيات الوطنية للأشخاص ذوى الإعاقة؛ اتحادية أرباب العمل؛ النقابات؛ المجموعات المحلية

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان



التعريف الوطنى للإعاقة/الأشخاص ذوى الإعاقة



المعوقون هم جميع الأشخاص غير القادرين على إنجاز، كليًا أو جزئيًا، نشاطا واحدا أو عدة أنشطة في حياتهم العادية بسبب فقدان دائم أو عرضي للوظائف الحسية أو العقلية أو الحركية، سواء نشأت من الولادة أو المكتسبة (قانون الإعاقة الموريتاني 2006).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

قانون عام/شامل عن الإعاقة

الأمر القانوني رقم 2006-043 المتعلق بترقية وحماية الأشخاص المعاقين والمراسيم الطبقة له

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة


الاستراتيجية الوطنية لحماية وترقية الأشخاص ذوي الإعاقة؛ الخطة الوطنية للمجلس المتعدد القطاعات لترقية الأشخاص ذوي الإعاقة

المصدر


استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).


اليمن 2014

ı	مؤشرات الاقتصادية والاجتماعية	مؤشر التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
ı	مصدر: UNDP (2016)	0.482	64.1	2,300





نوع الإعاقــة/الصعوبــة (%) ■ الريف ■ الحضر





سبب الإعاقــة (%) ² االريف الحضر إ إنـاث ذذكـور





المصدر

تمّ استخدام جميع فئات البيانات كما قُدِّمت من قبل اليمن.


حسابات الإسكوا، 2017a، استناداً إلى بيانات جمعت من الجهاز المركزي للإحصاء ومأخوذة من مسح ميزانية الأسر في اليمن لعام 2014، ما لم يذكر خلاف ذلك.

الحواشي

1 أتيح للأشخاص الإبلاغ عن أكثر من نوع واحد للإعاقة. 2 يشمل مصدر البيانات توزيعاً أكثر تفصيلاً لحوادث العمل (حسب الحوادث والرض) والحرب والإرهاب (حسب الألغام الأرضية والطلقات النارية) والاعتلال (حسب المرض والأمراض للتعددة).


حسب الإلمام بالقراءة والكتابة

15 سنة وما فوق






حسب الانتظام في الدراسة






5 سنوات وما فوق



حسب الحالة الزوجية





حسب الفئة العمرية



حسب النشاط الاقتصادي

حسب نوع القطاع





التوقيع/التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري

المصدر: United Nations Treaty Collection (2018a), (2018b)

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2007.3.30

2009.3.26

تاريخ التصديق/الانضمام تاريخ التوقيع 2007.4.11 2009.3.26

جهة التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



حهة التنسيق الاساسية

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل



جهات تنسیق اخری

البروتوكول الاختياري

آلية التنسيق لتنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(1)



اسم آلية التنسيق الوطنية

صندوق رعاية وتأهيل المعاقين

المدير التنفيذي للصندوق



الرئيس

سنة التأسيس

2002



هل يتوفّر التمثيل للأشخاص ذوى الإعاقة؟



جهات التنسيق بشأن القضايا المتعلقة بالإعاقة في الوزارات أو المؤسسات الحكومية الأخرى (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وزارة المالية، الغرفة التجارية)

تكوين إطار عمل لتعزيز وحماية ورصد تنفيذ الاتفاقية وفق المادة 33(2)

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وزارة المالية، الغرفة التجارية.

التعريف الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة



المعوق جزئيا، بصورة دائمة، هو كل فرد، ذكراً كان أم أنثى، مصاب بإعاقة دائمة في أحد أو بعض أجزاء جسمه ويندر أن يتمكن بسبب حالته تلك من العمل. المعوّق كليًا أو جزئياً بصورة مؤقتة هو كل فرد، ذكراً كان أم أنثى، مصاب بإعاقة في كل أو بعض أجزاء جسمه تستمر لفترة مؤقتة من حياته ولا يستطيع بسببها إنجاز أي عمل إلا في حدود ما تسمح به تلك الإعاقة. المعوّق كليًا بصورة دائمة هو كل فرد، ذكراً كان أم أنثى، مصاب بإعاقة كلية تسبب له عجزاً دائماً عن القيام بأي عمل (قانون رقم 29 بشأن الرعاية الاجتماعية، 2008).

الإطار التشريعي الوطني للإعاقة/الأشخاص ذوي الإعاقة (سنة الاعتماد)

مواد تتعلق بالإعاقة في الدستور؟

نعم

قانون عام/شامل عن الإعاقة

قانون رقم 2 حول إنشاء صندوق رعاية وتأهيل المعاقين (2002)

إستراتيجية وطنية للإعاقة/خطة

الاستراتيجية الوطنية للإعاقة (2010)

المصدر

استناداً إلى بيانات جمعت من نقاط الاتصال الحكومية من خلال استبيان الإسكوا حول تنفيذ الدول العربية للمادة 33 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (2016).

المراجع*

Alberts, Susan C., and others (2014). The male-female health-survival paradox: a comparative perspective on sex differences in aging and mortality. In *Sociality, Hierarchy, Health: Comparative Biodemography: A Collection of Papers*, Maxine Weinstein and Meredith Lane, eds. Washington, DC: The National Academies Press.

Arab Forum for the Rights of Persons with Disabilities (AFPRD) (2016). *Disability Inclusion Among Refugees in the Middle East and North Africa: a needs assessement of Libya, Egypt, Yemen, Jordan and Turkey.* Washington, D.C.: International Research and Exchanges Board Available at www.wheelchairnet.org/ISWP/Resources/DPO%20Report%20FINAL.pdf.

Australian Bureau of Statistics (2017). Supplementary Disability Survey 2016. Available at www.abs.gov.au/AUSSTATS/abs@.nsf/DetailsPage/4450.02016?OpenDocument. Accessed on 4 May 2018.

Banks, Lena M., and Sarah Polack (n.d.). The economic costs of exclusion and gains of inclusion of people with disabilities: evidence from low and middle income countries. London: International Centre for Evidence in Disability. Available at http://disabilitycentre.lshtm. ac.uk/files/2014/07/Costs-of-Exclusion-and-Gains-of-Inclusion-Report.pdf.

Bhutta, Zulfiqar A., and others (2008). What works? Interventions for maternal and child undernutrition and survival. *The Lancet*, vol. 371, No. 9610, pp. 417-440.

Groce, Nora, and others (2014). Malnutrition and disability: unexplored opportunities for collaboration. *Paediatrics and International Child Health*, vol. 34, No. 4, pp. 308-314.

Hadidi, Muna, and Jamal M. Al Khateeb (2015). Special education in Arab countries: current challenges. *International Journal of Disability, Development and Education*, vol. 62, No. 5, pp. 518-530.

Hosseinpoor, Ahmad Reza, and others (2016). Socio-demographic patterns of disability among older adult populations of low-income and middle-income countries: results from World Health Survey. *International Journal of Public Health*, vol. 61, No. 3, pp. 337–345.

International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies (2007). World Disasters Report, 2007. Geneva.

International Labour Organization (ILO) (2015). Global evidence on inequities in rural health protection: New data on rural deficits in health coverage for 174 countries. Extension of Social Security, No. 47. Geneva. Available at www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/--ed_protect/---soc_sec/documents/publication/wcms_383890.pdf.

Kerac, Marko, and others (2014). The interaction of malnutrition and neurologic disability in Africa. Seminars in Pediatric Neurology, vol. 21, No. 1, pp. 42-49.

Loeb, Mitchell (2016). International census/survey data and the short set of disability questions developed by the Washington Group on Disability Statistics. In *International Measurement of Disability*, Barbara M. Altman, ed. Geneva: Springer International Publishing.

Mitra, Sophie (2017). Prevalence of functional difficulties. In *Disability, Health and Human Development*, Sophie Mitra, ed. New York: Palgrave Pivot.

Palmer, Michael., and David Harley (2012). Models and measurement in disability: an international review. *Health Policy and Planning*, vol. 27, No. 5 (August).

Prendergast, Andrew J., and Jean H. Humphrey (2014). The stunting syndrome in developing countries. *Paediatrics and International Child Health*, vol. 34, No. 4 (April).

Qatar Statistics Authority (2010). *The General Census of Population and Housing and Establishments 2010*. Available at https://www.mdps.gov.ga/en/statistics/Statistical%20Releases/General/Census/Population_Households_Establishment_QSA_Census_AE_2010_1.pdf.

Statistics South Africa (2016). *Community Survey 2016: Statistical Release*, P0301. Pretoria. Available at http://cs2016.statssa.gov.za/wp-content/uploads/2016/07/NT-30-06-2016-RELEASE-for-CS-2016-_Statistical-releas_1-July-2016.pdf.

Uganda Bureau of Statistics (2012). *Uganda Demographic and Health Survey 2011*. Kampala. Available at https://www.usaid.gov/sites/default/files/documents/1860/Uganda_Demographic_and_Health_Survey_2011.pdf.

United Nations Children's Fund (UNICEF) (2013a). *Improving Child Nutrition: The Achievable Imperative For Global Progress*. New York. Available at www.unicef.org/gambia/Improving_Child_Nutrition_-_the_achievable_imperative_for_global_progress.pdf.

_____ (2013b). The State of the World's Children 2013: Children with Disabilities. New York. Available at www.unicef.org/sowc2013/files/SWCR2013_ENG_Lo_res_24_Apr_2013.pdf.

United Nations Committee on the Rights of the Child (2010). Consideration of reports submitted by States parties under article 44 of the convention: third and fourth periodic reports of states parties due in 2007, Egypt. 4 September. CRC/C/EGY/3-4.

_____(2013a). Consideration of reports submitted by states parties under article 44 of the Convention: combined fourth and fifth periodic reports of states parties due in 2011, Jordan. 1 March. CRC/C/JOR/4-5.

_____(2013b). Consideration of reports submitted by States parties under Article 44 of the Convention. Combined fourth and fifth periodic reports of States parties due in 2009, Morocco. 5 August. CRC/C/MAR/3-4.

United Nations Development Programme (UNDP) (2016). *Human Development Report 2016: Human Development for Everyone*. New York. Available at http://hdr.undp.org/sites/default/files/2016_human_development_report.pdf.

United Nations Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA) (2014). *Disability in the Arab Region: An Overview*. E/ESCWA/SDD/2014/Technical Paper.1, Beirut.

_____ (2017a). *Arab Disability Statistics in Numbers 2017*. Beirut. Available at www.unescwa.org/sub-site/arab-disability-statistics-2017.

(2017b). Strengthening Social Protection for Persons with Disabilities in Arab Countries. E/ESCWA/SDD/2017/2, I	Beirut.
United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO) (2010). Education for All Global Monitoring Report Paris. Available at http://unesdoc.unesco.org/images/0018/001866/186606E.pdf(2015). Regional overview: Arab states. In Education for All Global Monitoring Report 2015. Paris. Available at http://unesco.org/gem-report/sites/gem-report/files/regional_overview_AS_en.pdf.	-
(2017). Literacy rates continue to rise from one generation to the next. Fact Sheet No. 45. Paris. Available at http:/org/sites/default/files/documents/fs45-literacy-rates-continue-rise-generation-to-next-en-2017_0.pdf.	//uis.unesco.
(2006). International Standard Classification of Education 1997: ISCED 1997. Montreal: UNESCO Institute for Stat Available at http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001469/146967e.pdf.	istics.
United Nations Office of the High Commissioner of Human Rights (OHCHR) (2018). Committee on the Rights of Persons wi Disabilities. Available at www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRPD/Pages/CRPDIndex.aspx. Accessed on 4 May 2018.	th
Vashington Group on Disability Statistics (2009). Understanding and interpreting disability as measured using the WG shorquestions. 20 April. Available at www.cdc.gov/nchs/data/washington_group/meeting8/interpreting_disability.pdf.	t set of
(2017). Sixteenth meeting of the Washington Group on Disability Statistics, 7-9 December 2016. Available at www. vashingtongroup-disability.com/meetings/past-meetings/sixteenth. Accessed on 4 May 2018.	
Norld Bank (2018). World Bank Open Data. Available at https://data.worldbank.org. Accessed on 19 April 2018.	
Vorld Health Organization (WHO) (n.d.). Definitions of indicators. Available at www.who.int/water_sanitation_health/monitomp04_2.pdf.	ring/
(1997). WHO Global Database on Child Growth and Malnutrition. Geneva. Available at http://apps.who.int/iris/bits nandle/10665/63750/WHO_NUT_97.4.pdf;jsessionid=BF07427EFC8954930A46CF372A1787D9?sequence=1.	stream/
(2002). Towards a Common Language for Functioning, Disability and Health, ICF. Geneva. Available at www.who. classifications/icf/icfbeginnersguide.pdf	int/
(2014). Global nutrition targets 2025: wasting policy brief. Policy Brief Series, WHO/NMH/NHD/14.8. Geneva.	
(2018). Disability and health fact sheets, 16 January. Available at www.who.int/mediacentre/factsheets/fs352/en	١/.
Norld Health Organization, and World Bank (2011). <i>World Report on Disability</i> . Geneva: World Health Organization. Available vww.who.int/disabilities/world_report/2011/report.pdf.	: at
لإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت بن المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.	* الهدف من الروابط ا أو عن مضمون أي م

